

العربية للبنات بدمنهور العدد الخامس الجزء الخامس ٢٠٢٠م —	مجلة كلية الدراسات الإسلامية و

مكانة وأهمية الآداب الإسلامية في التشريع الإسلامي احمد جمعة محمد رمضان

قسم الفقه بكلية الآداب - جامعة كفر الشيخ

البريد الالكتروني: Drahmed7171@gmail.com

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مكانة الآداب الإسلامية في التشريع الإسلامي ، ومدى أهميتها من خلال استقراء علاقتها بمقاصد الشريعة الإسلامية ، والأبعاد التي تنطوي عليها هذه الآداب وما لها من أثر في خدمة وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية .

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج ، منها: أن الآداب الإسلامية ذات صبغة أخلاقية، وحضارية، وإنسانية راقية ، وهي معلم من معالم خيرية هذه الأمة ، وجزء أصيل من هوية المسلم التي باتت في عصرنا قاب قوسين أو أدني من الذهاب والذوبان ، كما أنها مظهر من مظاهر تفرد المسلمين وتوحدهم في أسلوب حياتهم، وممارسة مختلف نشاطاتهم، وعاداتهم . ومنها: أن الآداب الإسلامية لها أبعاد اجتماعية واقتصادية وتربوية وتعليمية تساهم بشكل فعال في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية مما يجعل الآداب الإسلامية تتبوأ مكانة وأهمية بارزة في التشريع الإسلامي .

الكلمات الافتتاحية: الآداب الإسلامية – التشريع الإسلامي – مقاصد الشريعة الإسلامية – التحسينات – البعد الاجتماعي – البعد الاقتصادي – البعد التربوي – البعد التعليمي.

The status and importance of Islamic morals in Islamic legislation

Ahmed Gomaa Muhammad Ramadan Jurisprudence Department, Faculty of Arts, Kafr El Sheikh University

E-mail: Drahmed7171@gmail.com

Abstract:

This study aimed to know the status of Islamic ethics in Islamic legislation, the extent of its importance by extrapolating its relationship to the purposes of Islamic law, the dimensions involved in these ethics and its impact on serving and achieving the purposes of Islamic law.

The study reached a set of results, including: that Islamic literature is of an ethical, civilized, and human nnature, and it is a milestone of the charitable causes of this nation, And an inherent part of the identity of a Muslim who has become around the corner of our time going and thawing, and it is also a manifestation of the uniqueness of Muslims, uniting them in their way of life, and practicing their various activities and customs. Including: that Islamic literature has social, economic, educational and educational dimensions that contribute effectively to serving the purposes of Islamic law, which makes Islamic literature occupy a prominent position and importance in Islamic legislation.

Key Words: Islamic Literature - Islamic Legislation Purposes Of Islamic Law - Improvements The Social Dimension - The Economic
Dimension - The Educational Dimension - The
Educational Dimension.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام علي أشرف الخلق ، وسيد المرسلين ، سيدنا محمد ، صلي الله عليه ، وعلي آله ، وصحبه ، وسلم تسليما كثيرا .

وبعد

فالآداب الإسلامية تلك الأحكام التهذيبية التي سنتها الشريعة الإسلامية للتصرفات الشخصية في مختلف المواقف ، والأحوال ، وهي تمثل طريقة المجتمع المسلم في السلوك الفردي، أو الجمعي ، وهي جزء لا يتجزأ من حقيقة الإسلام الكبرى في أصوله، ونصوصه، ومنظومة قيمه الإنسانية ، والكونية ، والحضارية ، فهي باب من أبواب الأحكام الواردة بالقرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة ، وتعد أحد مدارات الدين ، وهي فن شريف من فنون الفقه ، يعنى بما هو من مكارم الأخلاق مما هو للتأديب والتربية ، قد يدكر مفرقا في كتب الفقه ، وقد يفرد بالتأليف والتصنيف ، والمكتبة الإسلامية زاخرة بعشرات المؤلفات الخاصة بتلكم الآداب ، وليس هذا إلا إدراكا لأهميتها ومكانتها في الشريعة الإسلامية .

وفي هذا البحث بيان لمكانة الآداب الإسلامية وأهميتها من خلال رصد الأبعاد المقاصدية لهذه الآداب ، وبيان لبعض أوجه إسهاماتها في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية .

أهمية الموضوع:

- ١- مكانة الآداب الإسلامية وأهميتها في الشريعة الإسلامية.
 - ٢- ارتباط هذه الآداب بتميز المسلم ونظرة الغير إليه .
- ٣- ما للآداب الإسلامية من أهمية على المستوي الاجتماعي، والاقتصادي،
 والتربوي .
- ٤- الدور البارز والمهم للآداب الإسلامية في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية.

- ما طال الآداب الإسلامية من إهمال وعدم تفعيل خاصة في الجانب
 العملي نتيجة لفهم خاطئ بكونها شيئا هامشيا في الشريعة الإسلامية .
- ٦- ما نتج عن إهمال هذه الآداب من مشاكل تربوية، واجتماعية،
 واقتصادية، وتعليمية.
- ٧- حاجتنا نحن المسلمين لمثل هذه الآداب في عصرنا الحاضر ؛
 لتحسين صورتنا التي شوهت نتيجة التخلي عن تعاليم ديننا الحنيف بوجه عام، وتلكم الآداب الإسلامية بوجه خاص .

أسباب اختيار الموضوع

إضافة إلى ما سبق من أهمية الموضوع فإنه من الأسباب التي دفعت إلى اختيار هذا البحث ما يلى:

- ١- تنوع الآداب الإسلامية وارتباطها بكثير من أبواب الفقه الإسلامي .
 - ٢ ما للآداب الإسلامية من أبعاد مقاصدية كثيرة، ومتنوعة .
 - ٣- دور الآداب الإسلامية في الحفاظ على الهوية الإسلامية .

أهداف البحث:

- من أبرز الأهداف التي يسعى البحث إلى تحقيقها:
- ١- تسليط الضوء على مكانة الآداب الإسلامية في التشريع الإسلامي .
 - ٣- إبراز دور هذه الآداب في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية .
 - ٤- بيان أوجه العلاقة بين الآداب ومقاصد الشريعة الإسلامية .
- الاستفادة من مقاصد الشريعة الإسلامية في تفعيل دور الآداب الإسلامية في حياتنا العملية.
 - ٦- زيادة الوعي بمدى حاجتنا للآداب الإسلامية .

تساؤلات البحث:

- ١-ما مكانة الآداب الإسلامية في التشريع الإسلامي ؟
 - ٢-ما مدى حاجتنا الآن لهذه الآداب الإسلامية ؟
- ٣-ما علاقة الآداب الإسلامية بمقاصد الشريعة الإسلامية ؟

٤-كيف تسهم الآداب الإسلامية في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ؟
 ما دور الآداب الإسلامية في الحفاظ على الهوية الإسلامية ؟

مشكلة البحث:

ينظر البعض إلى الآداب الإسلامية على أنها هامشية، ولا ضير في تركها، أو عدم الالتزام بها ، في حين أنها أحكام تكليفية لها مكانتها في التشريع الإسلامي ، كما أن لها دورًا لا ينكر في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ، ومن ثم يحاول البحث تسليط الضوء على مكانة هذه الآداب ، ومدى دورها في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية .

حدود البحث:

ينحصر موضوع هذا البحث في بيان مكانة الآداب الإسلامية من خلال استجلاء العلاقة بين الآداب الإسلامية ومقاصد الشريعة الإسلامية، وأوجه هذه العلاقة دون بحث حكم هذه الأدب أو ذاك ، كذلك فالبحث سيتتبع هذه العلاقة تتبعا غير استقصائي ، لأن الاستقصاء يحتاج أن تفرد كل آداب على حدة وتدرس دراسة مستفيضة ومتأنية ، إنما البحث استجلاء لهذه العلاقة مع إيراد بعض الأمثلة .

منهج البحث:

سيعتمد البحث – بمشيئة الله تعالى – علي المنهج التحليلي والاستنباطي ، بالإضافة إلي مراعاة ما هو معروف ومقرر في البحوث العلمية فيما يخص الناحية الشكلية من التوثيق، أو التهميش، أو أسلوب الكتابة ، اللهم فيما يخص البيانات الكاملة للمرجع فسيذكرها البحث في قائمة المراجع آخر البحث دون ذكرها في صلب البحث؛ طلبا للاختصار .

خطة البحث:

يدور هذا البحث في مقدمة ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة :

المقدمة : وتدور حول أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وأهداف البحث ، و منهجه ، وخطته.

المبحث الأول : معنى الآداب ، وأهميتها ، والعلاقة بينها وبين الأخلاق ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: الآداب لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: أهمية الآداب الإسلامية ومكانتها.

المطلب الثالث: العلاقة بين الآداب الإسلامية والأخلاق الإسلامية .

المبحث الثاني: موقع الآداب الإسلامية من مقاصد الشريعة الإسلامية ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المقاصد لغة و اصطلاحًا.

المطلب الثاني: موقع الآداب من المقاصد.

المبحث الثالث : الأبعاد المقاصدية للآداب الإسلامية ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول: البعد الاجتماعي.

المطلب الثاني: البعد الاقتصادي.

المطلب الثالث: البعد التربوي.

المطلب الرابع: البعد التعليمي. .

الخاتمة : وتضم أبرز النتائج والتوصيات .

وأسأله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد .

المبحث الأول : معنى الآداب ، وأهميتها ، والعلاقة بينها وبين الأخلاق المبحث الإسلامية ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: الآداب لغة واصطلاحًا.

الآداب في اللغة: - جمع أُدَبٍ ، و المصدر :أُدَبَ ، ولكلمة أدب في اللغة عدة معان ، منها: (١)

- 1- الجمع ، فيقال : أَدَبَ القومَ أَدْبًا : دعاهم إلي مأْدُبَتِهِ ، و (أَدَبَ) القومَ عليه وندبهم إليه ، و (الأَدَبُ) الظّرف وحسن علي الأمر : جمعهم عليه وندبهم إليه ، و (الأَدَبُ) الظّرف وحسن التّناول ، سمّي أدباً ؛ لأنّه يَأْدِبُ أي يجمع النّاس إلى المحامد . و الأدب مأخوذ من المأدبة وهو طعام يتخذ ثم يدعى الناس إليه ، فكان الأدب مما يُدْعَى كل أحد إليه . وقيل : سمي الأدب أدبًا لأنه يدعوه إلى المحامد .
- ٢- التأديب ، والتهذيب ، والزجر ، فيقال : (أَدُبَ) فلان أَدبَا : إذا راض نفسه علي الفضيلة ومحاسن الأخلاق ، و(أَدَّبَ) فلانًا : أي راضه على محاسن الأخلاق .
- ٣- كما يطلق (الأدب) علي ما ينبغي لذي صناعة أو فن أن يتمسك به ،
 كأدب الطبيب ،وأدب القاضي ، وأدب المفتي والمستفتي ، وأدب الكاتب ، وأدب المعلم والمتعلم ...إلخ
- 3- كما يطلق لفظ (الأدب) علي القواعد المنظمة لعمل ما ، فيقال : آداب الحوار ، أي قواعد تبين وتنظم عملية الحوار بما يضمن أن يكون حوارًا نافعًا بناءً .
- ٥- وكذلك يطلق (الأدب) علي التأسي والاحتذاء ، يقال : (تَأَدَّب) بأدب القرآن أو أدب رسول الله : أي احتذاه واقتدي به في خلقه الكريم وسلوكه القويم .

۱) ينظر : لسان العرب ۲۰۶/۲ مادة (أدب)، القاموس المحيط ۱/ ٥٨ مادة (أدب)، المعجم الوسيط ١/ ١٠/ مادة (أدب)

7- كما يطلق الأدب علي علم نظم الكلام، ومعرفة مراتبه على مقتضى الحال، ويسمي: "علم الأدب "، وهو علم إصلاح اللسان والخطاب، وإصابة مواقعه، وتحسين ألفاظه، وصيانته عن الخطأ والخلل. وهو شعبة من الأدب العام (١)

الآداب اصطلاحا: عرف الأدب بعدة تعريفات منها أنه: استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً "، وقيل: الأخذ بمكارم الأخلاق، وقيل: هو الوقوف مع المستحسنات، وقيل: هو ما يؤدي بالناس إلي المحامد (7)، وقيل: " الأدب عبارة عن معرفة ما يحترز به عن جميع أنواع الخطأ " (7)، وقيل: " هو ما يحمد المتلبّسُ به . (3)، كما عرف بأنه: " رياضة النفس علي محاسن الأخلاق، وهو اسم يقع علي كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل " (9)، قال الإمام ابن القيم: " وهذه اللفظة مؤذنة بالاجتماع، فالأدب: اجتماع خصال الخير في العبد، ومنه المأدبة وهي الطعام الذي يجتمع عليه الناس" (7)

ومما سبق يتضح أن الأدب في الاصطلاح كما هو في اللغة: اسم جامع يطلق علي كل ما يُدعي إليه ، ويجتمع عليه مما هو حسن ومحمود قولاً وفعلاً . كما يتضح أن مصطلح أدب مصطلح واسع وشامل لما هو أخلاقي باطني ، أو سلوكي ظاهري مما يحمد قولا أو فعلاً ، وأن دلالة هذا المصطلح بحسب ما يضاف إليه ، فإذا قيل مثلا: آداب الأكل كان معناه سلوكيات قولية أو فعلية محمودة ينبغي مراعاتها خاصة بتناول الطعام ، وإذا

١) " البحر المحيط في أصول الفقه" للزركشي ٥/١ ، مدارج السالكين ، لابن القيم ، ٣٥٦/٢ .

۲) ينظر :" فتح الباري شرح صحيح البخاري " ، لابن حجر 1.0/1.0 ، فيض القدير ، للمناوي 1.0/1.0 ، 1.0/1.0 ، 1.0/1.0

٣) " التعريفات " للجرجاني ، ص ٢٩.

٤) ثمر الثمام شرح «غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام» ، السُّنباوي (المعروف بالأمير) ، ص ٩١

ينظر: "أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء" القونوي ، ص١١٨٠، "التوقيف علي مهمات التعاريف ، المناوي ، ص٤٥.

⁷⁾ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، ٣٥٦/٢ .

قيل : " أدب القاضى " كان معناه أخلاقه التي ينبغي أن يتخلق بها، والخُلُـق - بضم الخاء واللام - لصورة الإنسان الباطنة بمنزله الخلق - بفتح الخاء - لصورته الظاهرة^(۱).

والمقصود بالآداب الإسلامية تلكم الأحكام من المحاسن المكمِّلة، والمكارم المستحسنة التي سنتها الشريعة الإسلامية؛ لتهذيب وتجميل سلوك المسلم في كافة أحواله ، سواء كان سلوكا فرديًا مع نفسه كآداب الأكل ، وآداب الشرب ، وآداب قضاء الحاجة ، وآداب النوم ، وآداب اللباس .. ، أو سلوكًا اجتماعيًا مع الآخرين (كآداب المؤاكلة ، آداب الضيافة ، آداب الطريق ، آداب المجالسة ، آداب الحوار ، آداب النكاح ، آداب المهنة) . فالآداب الإسلامية اجتماع محاسن الاخلاق، ومحاسن العادات $^{(7)}$

المطلب الثاني: أهمية الآداب الإسلامية ومكانتها.

- الآداب الإسلامية تعد بابا من أبواب الأحكام الواردة بالقرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة ، وتعد أحد مدارات التي يدور عليها الدين، وتقع في دائرة التكليف ، فمدار أمور الدين بخمسة أشياء ، هي : الاعتقادات ، و العبادات ، و المعاملات ، و الزو اجر ، و الآداب (7)
- الآداب الإسلامية يترتب عليها مصالح في المعاش، والمعاد، بيد أن غالب مصالحها دنيوية تتعلق بالمعاش وانتظامه ، قال السبكي " الأدب ما ترجح - أي جانب فعله - ترجحًا يسيرًا ، ومصلحته دنيوية " (١٠) ، وقال ابن بطال: " ونهيه ﷺ عن سفر وذلك نظير نهيه عن الأكل من وسط الطعام، وعن الشرب من فيِّ السقاء، والنهي عن المبيت على السطح

١) " المطلع على أبواب الفقه " لمحمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ، ص٣٩٦ ص٣٩٧ .

٢) آداب الأكل ، الأقفهسي ، ص١١ .

٣) ينظر : عمدة القاري للعيني ١٥٩/١١ ، البحر الرائق لابن نجيم ٧/١ .

٤) الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي ٩٢/٢-٩٢

- غير المحجور، وكل ذلك تأديب لأمته، وتعريف لهم منه ما فيه حظهم، وصلاحهم، لا شريعة ودين يحرجون بتضييعه وترك العمل به " (١).
- الآداب الإسلامية فن شريف من فنون الفقه الإسلامي ، قد يذكر مفردا في كتب الفقه ، وقد يفرد بالتصنيف مثل كتاب : " الآداب الشرعية والمصالح المرعية " لابن مفلح (ت: ٧٦٣ه) وهو أجمع ما صنف في هذا النوع (٢) ، وغيره الكثير من المؤلفات التي صنفت استقلالا في الآداب بوجه عام ، أو في نوع بعينه منها .
- الآداب الإسلامية فيها تكريم للإنسان، وتنزيه عن بعض التصرفات التي قد تسئ إلى كرامته وآدميته ، ولو في طريقة تناوله لطعامه وشرابه ، ألا تري إلي نهيه عن التنفس في الإناء لما فيه من تشبه بالبهائم ، إذ يعد ذلك من فعل الدواب إذا كرعت في الأواني جرعت ، ثم تنفست فيها ، ثم عادت فشربت ، وإنما السنة أن يشرب الماء في ثلاثة أنفاس ، كلما شرب نفسا من الإناء نحاه عن فمه ، ثم عاد مصلًا له غير عبر إلى أن يأخذ ريّه منه، والتنفس خارج الإناء أحسن في الأدب ، وأبعد عن الشره (٣).
- الآداب الإسلامية مظهر من مظاهر تميز المسلمين في ممارسة مختلف نشاطاتهم، وعاداتهم ، في طعامهم، وشرابهم ، وفي مجالستهم، وحديثهم، وزياراتهم، ومختلف تعاملاتهم مع بعضهم، أو مع غيرهم ، أو مع مفردات البيئة من حولهم . وبعد أن أصبح العالم مجرد قرية كونية صغيرة منفتِحًا بعضه على بعض، أصبحت هذه الآداب ضرورة اجتماعية لا محيص عنها؛ لتتميز الشخصية المسلمة عن غيرها .
- تمثل جانبًا تطبيقيا لأخلاق الإسلام وقيمه، والتي تظهر أثر هذا الدين في الواقع ، وتعد وسيلة يستعيد من خلالها المسلمون قيمهم الدينية،

۱) شرح صحيح البخاري لابن بطال ، ٥٥٥٥ .

٢) المدخل إلى فقه الإمام أحمد لابن بدران ١/٥٥٦.

٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/ ٢٩٥ .

- والحضارية، ويرسمون الصورة الذهنية التي تليق بدينهم، وحضارتهم، وقيمهم، وأخلاقهم ، بما يظهر سمو هذه الشريعة، وكمالها ، وعظمها .
- لكونها تضبط تصرفات المسلم في كافة المواقف والأحوال علي نهج من الذوق، والرقي، والسلوك المتحضر المجمع علي استحسانه؛ تعد ضامنا لاستمرار العلاقات بين الأفراد في إطار من المودة، والمحبة، والاحترام المتبادل.
- تعمل الآداب العامّة إن كانت أولوية من أولويات الأفراد في المجتمعات على إنشاء جيل جديد يتحلى بكافة مقومات الاستمرارية، والنجاح، فالأفراد الذين يتعاملون مع بعضهم باحترام، وحب، ومودة، وإخاء، لن يعجزهم التعاون فيما بينهم من أجل الوصول إلى الحالة المثلى التي يمكنهم من خلالها العيش برخاء، ولعل هذا واضح في الدول المتقدمة والتي تنتشر بين مواطنيها الآداب العامّة وهي مأخوذة في أغلبها من الآداب الإسلامية المصونة قانونيا، والمطبقة عمليا في حياتهم ، وما لذلك من أثر واضح في نهضتهم وتطورهم .
- إن التخلي عن الآداب الإسلامية أو تهميشها يؤثر سلبا في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية من نواح مختلفة ، فللآداب الإسلامية العديد من المنافع الاقتصادية، والتربوية، والاجتماعية، والتعليمية التي تسهم في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية .

المطلب الثالث: العلاقة بين الآداب الإسلامية والأخلاق الإسلامية .

الخُلُق لغة: بضم اللَّام وسَكُونِهَا هُوَ: السدِّين، والطبْع، والسَّجيَّة، والمروءة (١)، وحقيقة الخلق أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه، وأوصافها، ومعانيها المختصنة بها، بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة، وأوصافها، ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة؛ ولهذا تكرر ت الأحاديث في مَدْح حُسن الخُلُق في غير موضع (٢)

وفي التفريق بين الخَلْق (بفتح الخاء) ،والخُلق (بضمها) ، قال الراغب الأصفهاني: "والخَلْق والخُلْق في الأصل واحد كالشَّرب والشُّرب، والصَّرم والصَّرم، لكن خُصَّ الخَلْق بالهيئات، والأشكال، والصور المُدرَكة بالبصر، وخُصَّ الخُلْق بالقوى، والسجايا المُدرَكة بالبصيرة " (٣)

أما الأخلاق في الاصطلاح: فتُطلق الأخلاق باعتبارين: أحدهما عام، والآخر أخص منه: فمن العام ما ذكره الغزالي حين عرَّف الخُلُق بقوله: "الخُلُق عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويُسر من غير حاجة إلى فِكْر ورويَّة" (أ) ، أما الإطلاق الأخص لكلمة الخُلُق في الاصطلاح، فيُطلَق على التمسنُّك بأحكام الشرع، وآدابه، فعلاً وتركاً.

فالآداب الإسلامية داخلة في الأخلاق الإسلامية فهي جزء منها ، بيد أنها تتعلق بالجانب العملي أو السلوك الظاهري ، فهي نوع من الأحكام التهذيبية التي تتعلق بضبط السلوك العملي في مختلف المواقف والأحوال ، فثمة علاقة ارتباطية وثيقة بين الآداب والأخلاق ، فالآداب تمثل البعد الظاهري أو الحالة الخارجية من الأوضاع، والهيئات الحسنة التي يتلبث بها

١) لسان العرب ، ١٠/١٠ مادة (خلق) ، القاموس المحيط ١/٨٨١ ، مادة (خلق) .

٢) لسان العرب ١٠ / ٨٦

٣) المفردات في غريب القرآن ، الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠١٠هـ) ، ص٢٩٧ .

٤) إحياء علوم الدين ، أبو حامد الغزالي ٥٣/٣ .

الفعل ، أما الأخلاق فتمثل البعد الباطني للأفعال، أي جهة صدورها ، فالآداب تختص بالظاهر حيث تجسد حالة اختيار هيئة الفعل الخارجية ، أما الأخلاق فتختص بالباطن فتجسد حالة صدور الفعل عن ملكاتها ، قال ابن القيم رحمه الله : "وحقيقة الأدب : استعمال الخُلق الجميل؛ ولهذا كان الأدب استخراجًا لما في الطبيعة من الكمال من القول إلى الفعل (١)

فالآداب هي العنوان الظاهر للمكنونات الأخلاقية ، فما السلوك والأعمال إلا ثمرة الخواطر والأخلاق ؛ قال الإمام ابن قدامة المقدسي (ت سنة ٦٨٩هـ): " اعلم أن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن ، وحركات الجوارح ثمرات الخواطر ، والأعمال نتائج الأخلاق ، والآداب رشح المعارف ، وسرائر القلوب هي التي تشرق علي الظواهر فتزينها وتحليها " (٢)

وقد قسم فخر الدين الرازي ما اشتمل عليه القرآن من العلوم الدينية إلى قسمين: الأول: علم العقائد والأديان، والثاني: علم الأعمال، ثم قسم علم الأعمال إلى قسمين: "علم التكاليف المتعلقة بالظواهر وهو علم الفقه، وعلم "تصفية الباطن أو رياضة القلوب (٦). وفي موضع آخر يرى الرازي أن العلوم النافعة التي اشتمل عليها القرآن كثيرة جدًّا، ولكن يضبطها قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلِّ آمِنَ بالله وملائكته وكتبه ورسله، لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴿ [البقرة: ٢٨٥]، وأن الإيمان بالله يشتمل على خمسة علوم هي : معرفة الذات، والصفات، والأفعال، والأحكام، والأسماء. والأحكام هنا يُراد بها "أحكام الله تعالى وتكاليفه، وتنقسم إلى قسمين : أعمال القلوب، وأعمال الجوارح،

١) مدارج السالكين لابن القيم ٣٦١/٢.

٢) مختصر منهاج القاصدين " ، لابن قدامة المقدسي ، ص١٤٥ .

٣) تفسير الرازي ٢٥٣/١٧ .

فأعمال القلوب هي "علم الأخلاق، وبيان تمييز الأخلاق الفاضلة والأخلاق الفاسدة،" وأعمال الجوارح هي "التكاليف الحاصلة في أعمال الجوارح، وهو المسمى بعلم الفقه (١)

فالآداب تتعلق بالسلوك الظاهري الذي ينطلق عن ملكة الأخلاق الباطنة ، ويعرف السلوك بأنه :أعمال الإنسان الإرادية المتجهة نحو غاية معينة مقصودة، تهدف إلى تحقيق مطالب جسدية، أو نفسية، أو روحية، أو فكرية، والسلوك: سيرة الإنسان، واتجاهه، يقال: حسن السلوك، أو سيء السلوك أو سيء السلوك (٢) ،أما الخلق: فهو حالة في النفس راسخة تصدر عنها الأفعال من خير، أو شر من غير حاجة إلى فكر، وروية ، فالعلاقة بين السلوك والخلق هي علاقة الدال بالمدلول، أو الأثر بالمؤثر .

ومن العلماء من قسم السلوك الإرادي للإنسان والأخلاق باعتبار علاقاتها إلى أقسام ، فقسم السلوك الإرادي للإنسان إلى : (٣)

- ١- ما هو أثر من آثار خلق في النفس، محمودة أو مذمومة، كالعطاء عن جود، أو إمساك عن شح.
- ٢- ما هو استجابة لغريزة من غرائز الجسد الفطرية كالأكل، والشرب،
 والنوم ..

١) تفسير الرازي ٢٦/٢٦ وما بعدها .

٢) عرف علم النفس السلوك من خلال عدة تعريفات ومفاهيم، منها: أن السلوك هـو حالـة التفاعـل الحاصل بين الكائن الحي وبيئته وعالمه الخارجي، وفي أغلب الأحيان يَظهر السلوك علـى هيئـة استجابات سلوكية مكتسبة ومتعلّمة؛ من خلال تعلّم الفرد بالتدريب والملاحظة والتعرض للخبرات المختلفة، ويُعرف السلوك كذلك بأنه: مجموعة من الاستجابات التي تصـدر عـن الفرد تجاه المثيرات البيئية المختلفة؛ حيث تُمثّل البيئة جميع المُؤثرات التي تدعم آلية ظهور السلوك. ينظر اسس علم النفس العام د/ طلعت منصور وأنور الشرقاوي ود/ عادل هز الدين ود/ فـاروق أبـو عوف ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، د.ت .

٣) النقافة الإسلامية للشيخ عبد الرحمن حبنكة ومحمد الغزالي ص١٩٤، مركز النشر العلمي – جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، السعودية ، الطبعة الثامنة عشرة ، ١٩٩٨ .

- ٣- ما هو من قبيل الآداب الشخصية، أو الاجتماعية، كآداب الطعام،
 و الشراب، و اللباس..
 - ٤- ما هو طاعة للأوامر، والنواهي..
- ٥- ما هو من قبيل التقاليد الاجتماعية كهيئة اللباس، وترجيل الشعر،
 والسلام بطريقة مخصوصة.
 - وقسم الأخلاق باعتبار علاقاتها إلى: (١)
- 1- ما يتعلق بوجوه الصلة القائمة بين الإنسان وخالقه: والفضيلة الخلقية في حدود هذا القسم تفرض على الإنسان أنواعاً كثيرة من السلوك الأخلاقي، منها الإيمان بالله؛ لأنه حق، والاعتراف بكمال الصفات، والأفعال، وشكره على نعمه التي لا تحصى، وطاعته في أوامره، ونواهيه، فكل هذه الأنواع من السلوك تدعو إلى الفضيلة الخلقية.
- ٧- ما يتعلق بوجوه الصلة بين الإنسان والآخرين: وصور السلوك الأخلاقي الحميد في حدود هذا القسم معروفة وظاهرة، منها: الصدق، والأمانة، والعفة، والعدل، وهكذا إلى آخر جدول فضائل الأخلاق التي يتعدى نفعها إلى الآخرين من الناس.
- ٣- ما يتعلق بوجوه الصلة بين الإنسان ونفسه: وصور السلوك الأخلاقي
 الحميد في حدود هذا القسم كثيرة ، منها: الصبر على المصائب، ومنها:
 الأناة في الأمور، والإتقان في العمل، وكل ذلك يدخل في حين إدارة
 الانسان لنفسه .
- ٤- ما يتعلق بوجوه الصلة بين الإنسان والبيئة غير العاقلة: كالرحمة
 بالحيوان، والرفق في معاملتها، وتأدية حقوقها الواجبة.

١) المرجع السابق، ص٢١٥.

المبحث الثاني: موقع الآداب الإسلامية من مقاصد الشريعة الإسلامية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المقاصد لغة واصطلاحًا.

المقاصد لغة جمع مقصد ، وهو مصدر ميمي مأخوذ من الفعل: قصدَ، يقال : قصدَه ، وقصدَ له ، وقصدَ إليه : أي نحا نحوه، من باب ضرب ، ولكلمة القصد في اللغة معان متعددة ، منها : استقامة الطريق ، ومنه قوله تعالي : { وعلي الله قصد السبيل } (النحل : ٩) أي تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج، والبراهين ، ومنها : الأمّ، والاعتماد، والاعتزام ، والتوجه، والنهوض نحو الشئ ، يقال : قصد إليه إذا أمّه ، وهذا المعني هو الأصل في هذه الكلمة ، ومنها : الاعتدال، والتوسط ، ومنه قوله تعالى : { ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ... } (فاطر : ٣٢) ، ومنها القرب ، ومنه قوله تعالى : { لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا } (التوبة : ٢٤) أي سفرا قريبا (التوبة : ٢٤)

ويلاحظ أن هذه المعاني تتناسب مع المعني الاصطلاحي لمقاصد الشريعة ، فيلاحظ في المقاصد الشرعية أنه تتجه إلى مراد الشارع، ومقصود الحكم، ومصالح التشريع، ومراميه، وأهدافه ، وأنها تهدف إلى ملازمة الطريق السوي، والمستقيم، والسهل، والقريب ، وأنها تهدف إلى تحقيق الاعتدال، والوسطية في الأمور كلها، بلا إفراط ولا تفريط، وبلا ريادة، وبلا تنقيص ، فالشريعة وسطية، ومعتدلة، ومتزنة (٢)

المقاصد اصطلاحا: عرفت بأنها: الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر، والنواهي، والإباحات، وتسعي الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في

۱) ينظر : لسان العرب ۱۷۹/۱۱ ، مادة (قصد) ، القاموس المحيط ، ۱۰/۱۳، مادة (قصد) ،
 المعجم الوسيط ۲۸۳۸۲ .

 $^{^{\}prime}$ مقاصد الشريعة الإسلامية ، د $^{\prime}$ عمر محمد جبه جي ، ص $^{\prime}$.

حياة المكلفين، أفرادا، وأسرا، وجماعات، وأمة (١) ، وعرفت أيضًا بأنها: "المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية ، والمترتبة عليها سواء أكانت تلك المعاني حكما جزئية، أو مصالح كلية، أم سمات إجمالية ، وهي تتجمع ضمن هدف واحد وهو تقرير عبودية الله تعالى، ومصلحة الإنسان في الدارين (٢) ، فالمقاصد هي الأهداف التي شرعت الأحكام لتحقيقها ، وهي مصالح للعباد في المعاش، والمعاد ، سواء أكان تحصيلها عن طريق جلب المنافع، أم عن طريق دفع المضار (٣)

المطلب الثانى: موقع الآداب من المقاصد.

مما لا شك فيه أن البحث فيما يكمن وراء تشريع الآداب المختلفة من مقاصد؛ يجلِّي حجم المصالح التي تغياها الإسلام من وراء تلكم الآداب وهي مصالح قد تتضح بشكل أكبر في هذا العصر وتحدياته الجسام، والآداب الإسلامية بكل أنواعها وتفصيلاتها داخلة بالضرورة في خدمة المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ؛ باعتبارها وسيلة من وسائلها من شأنها تحقيق بعض المصالح الكلية التي تعود بالنفع والخير علي عموم الأمة كافة ، أو أغلبها ، وذلك لما تمثله من تقرير وتطبيق لقيم الإسلام وأخلاقياته ، ولما لها من أبعاد اجتماعية، واقتصادية، وتربوية ، وتعليمية تخدم بشكل أو بآخر هذه المقاصد .

وباستقراء العلماء لتكاليف الشريعة الإسلامية قرروا أن هذه التكاليف ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق ، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية ، والثاني: أن تكون حاجية ، والثالث: أن تكون تحسينية . فأما الضرورية، فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح

١) دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، ص ٢٠ .

٢) علم المقاصد ، د/ نور الدين الخادمي ، ص١٧ .

٣) ينظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، د/ يوسف حامد العالم، ص٧٩٠.

الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد، وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة، والنعيم، والرجوع بالخسران المبين ، ومجموع الضروريات خمسة ، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل () . وأما الحاجيات، فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج، والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكافين على المجملة الجملة الحرج، والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في العادات، وتجنب المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق () ، وهي جارية في العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات ، ومثالها في العادات، آداب الأكل والشرب، ومجانبة المآكل والنجسات، والمشارب المستخبثات، والإسراف والإقتار في المتناولات ، وكل النجسات، والمعالية المظهر ، وتربية الذوق ، وحسن المعاملة ()

١) وقد فسر ابن عاشور - رحمه الله - اختلال نظام الحياة بانخرام الضروريات بأن تصير أحوال الأمة شبيهة بأحوال الأنعام ، بحيث لا تكون على الحالة التي أرادها الشارع منها . ينظر : مقاصد الشريعة الإسلامية ، محمد الطاهر بن عاشور ، ص ٢١٠ .

٢) ومكارم الأخلاق الواقعة في التحسينات إنما المقصود بها معالي الأخلاق لا مطلق الأخلاق ، فلا يستقيم جعل الأخلاق كلها في مرتبة التحسينات مع قوله ﷺ: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"، فهل يعقل أن تكون البعثة المحمدية منحصرة في تتميم أوصاف زائدة على ما هو ضروري وحاجي ؟!! يستحيل ذلك فالشريعة كلها كما قال الشاطبي في الموافقات ٢٠٤/١: "إنما هي تخلق بمكارم الأخلاق".. فمكارم الأخلاق هي الدين كله، الذي هو أحد الكليات الخمسة الضرورية ، وما عده الأصوليون في مرتبة التحسينات إنما هي فضائل مكارم الأخلاق، والمقصود بالفضيلة المعنى المشتق من الفضل، أي ما زاد على الحاجة، أو ما بقي من الشيء بعد الوفاء بالحاجة وحد الضرورة، وهي الآداب العامة وما يحسن في مجاري العادات. ينظر: التحقيق في دعوى حصر المكارم الخلقية في المقاصد التحسينية ، ريحانة اليندوزي ، ورقة بحثية التحقيق في دعوى حصر المكارم الخلقية في المقاصد التحسينية ، ريحانة المندوزي ، ورقة بحثية والسياق الكوني المعاصر " ، تاريخ ٥-٦ يونيو ٢٠١٢ ، الرباط – المملكة المغربية ، متوفر علي موقع مجلة الإحياء (www.alihyaa.ma) .

٣) الموافقات للشاطبي ١٧/٢ وما بعدها .

وعلى الرغم من جعل الآداب في مرتبة التحسينات التي لا يترتب علي فواتها مشقة وعنت ، إلا أن هذا لا يعني أبدا أنها مبتورة العلاقة بالضروريات، والحاجيات ، والتحسينات ، والتحسينات ، والتحسينات ، والتحسينات ، والتحسينات عد الأشطلبا ، تليها الحاجيات ، تليها التحسينات ، والتحسينات لها دور في حفظ الضروريات، والحاجيات ، وقد يلزم من اختلال الحاجي باطلاق اختلال الضروري بوجه ما، فلذلك إذا حوفظ على الضروري، فينبغي المحافظة على الحاجي، وإذا حوفظ على الحاجي، وإذا حوفظ على الحاجي، وينان ذلك من فلتحسيني يخدم الحاجي ، والحاجي ، والحاجي يخدم الضروري ، وبيان ذلك من أوجه: (١)

أحدها: أن كل واحدة من هذه المراتب لما كانت مختلفة في تأكد الاعتبار، فالضروريات آكدها، ثم تليها الحاجيات، ثم التحسينات، وكان مرتبطا بعضها ببعض، كان في إبطال الأخف جرأة على ما هو آكد منه، ومدخل للإخلال به، فصار الأخف كأنه حمى للآكد، والراتع حول الحمي يوشك أن يقع فيه، فالمخل بما هو مكمل كالمخل بالمكمل من هذا الوجه. فالمتجرئ على الأخف بالإخلال به معرض للتجرؤ على ما سواه، فكذلك المتجرئ على الإخلال بها يتجرأ على الضروريات ؛ فإذا قد يكون في إبطال الكمالات بإطلاق إبطال الضروريات بوجه ما .

والثاني: أن كل درجة بالنسبة إلى ما هو آكد منها كالنفل بالنسبة إلى ما هو فرض، فكون المبيع معلوما، ومنتفعا به شرعا، وغير ذلك من أوصافه بالنسبة إلى أصل البيع كالنافلة، وقد تقرر أن المندوب إليه بالجزء ينتهض أن يصير واجبا بالكل ؛ فالإخلال بالمندوب مطلقا يشبه الإخلال بركن من أركان الواجب ؛ لأنه قد صار ذلك المندوب بمجموعه واجبا في

١) المرجع السابق٢/٣٨ وما بعدها

ذلك الواجب، ولو أخل الإنسان بركن من أركان الواجب من غير عذر؛ بطل أصل الواجب، فكذلك إذا أخل بما هو بمنزلته، أو شبيه به، فمن هذا الوجه أيضا يصح أن يقال: إن إبطال المكملات بإطلاق قد يبطل الضروريات بوجه ما .

الثالث: أن مجموع الحاجيات والتحسينات ينتهض أن يكون كل واحد منهما كفرد من أفراد الضروريات ، وذلك أن كمال الضروريات من حيث هي ضروريات إنما يحسن موقعه حيث يكون فيها على المكلف سعة وبسطة، من غير تضييق، ولا حرج، وحيث يبقى معها خصال معاني العادات، ومكارم الأخلاق موفرة الفصول، مكملة الأطراف، حتى يستحسن ذلك أهل العقول، فإذا أخل بذلك، لبس قسم الضروريات لبسة الحرج والعنت، واتصف بضد ما يستحسن في العادات، فصار الواجب الضروري متكلف العمل، وغير صاف في النظر الذي وضعت عليه الشريعة، وذلك ضد ما وضعت عليه، وفي الحديث: "بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (۱) ، فكأنه لو فرض فقدان المكملات، لم يكن الواجب واقعا على مقتضى ذلك، وذلك خلل في الواجب ظاهر، أما إذا كان الخلل في المكمل للضروري واقعا في بعض ذلك، وفي يسير منه، بحيث لا يزيل حسنه، ولا يرفع بهجته، ولا يغلق بعض ذلك، وفي يسير منه، بحيث لا يزيل حسنه، ولا يرفع بهجته، ولا يغلق باب السعة عنه، فذلك لا يخل به، وهو ظاهر.

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد رقم ٣٧٧"، وأحمد في المستند" ١٤/ ١٢٥برقم (٢٩٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى١٠ (١٩١-١٩٢، والبيهقي في السنن الكبرى١٠ (١٩١-١٩٢، ميعهم من طرق عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عــن أبــي هريــرة مر فوعا بلفظ: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق". وإسناده حسن، قال الهيثمــي فــي "المجمــع "٨/ ١٥٠، والسخاوي في "المقاصد الحسنة"، ص ١٠٥: "رجاله رجال الصحيح"، وقال ابن عبد البر: "وهو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره مرفوعا. ينظر: السلسلة الصحيحة للألباني ١٥٠٠.

والرابع: أن كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري، ومؤنس به، ومحسن لصورته الخاصة، إما مقدمة له، أو مقارنا، أو تابعا، وعلى كل تقدير فهو يدور بالخدمة حواليه، فهو أحرى أن يتأدي به الضروري على أحسن حالاته.

ولعل الكلام السابق سيتضح أكثر من خلال المبحث الثالث الذي يتناول الأبعاد المقاصدية للآداب الإسلامية ، فالآداب وإن كانت من التحسينات إلا أن لها دورا مهما في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية جميعها، وعلي المستويين الفردي، والجمعي ، فالمقاصد التحسينية والتي تتمثل في محاسن الأخلاق، والآداب الفردية منها والجماعية لها دور في كمال الأمة في نظامها ، فتبلغ بها مرتبة عالية من الرقي والتحضر ، وحسن المعاملة، والمظهر ؛ فتكون – خاصة في هذا العصر – أمة محترمة ، التقرب إليها والاندماج فيها مرغوب فيه ، والإسلام لم يدع جانبًا من الجوانب التي يكون لحيوية الإنسان مجالٌ فيها، من غير أن يَستن له الآداب التي تُلائمه، وتظهر كرامته، وترعى مصالحه .

وتزداد الحاجة إلى استجلاء الأبعاد المقاصدية للآداب الإسلامية في هذا العصر الذي حصل فيه تطور هائل في مجال المعلومات والاتصالات ، حصل معه احتكاك مباشر وغير مباشر بين مختلف الثقافات؛ أدي إلي تداخلها، وربما طغيان بعضها علي بعض ، هذا التمازج والطغيان الثقافي بدأ يؤثر في الأمة الإسلامية عقيدة، وشريعة ؛ فضعفت صلتها بحبل الله المتين، ودينه القويم ، وبدأت تتقبل – للأسف الشديد – بدائل من خارج الإسلام في عاداتها، وعباداتها، فتحكمت أعراف ، وعادات في السلوك ، والعلاقات ما أنزل الله بها من سلطان ، وصارت المصالح هي أساس بناء العلاقات بين الأفراد حتي شاع القول أن العصر عصر المصالح لا عصر الإيديولوجيات والمبادئ ، وعن هذا التأثر والتغير يقول المستشرق هاملتون جب : "إن الإسلام كقوة مسيطرة على الحياة الاجتماعية فقد مكانته وسلطانه، فهناك

مؤشرات أخرى تعمل إلى جانبه، وهي في كثير من الأحيان تتعارض مع تقاليده، وتعاليمه تعارضاً صريحاً، ولكنها تشق طريقها إلى المجتمع المسلم بقوة، وعزم " (١)

ومما يزيد من ضرورة إيلاء موضوع الآداب الإسلامية أهمية كبرى في سياق «فقه المقاصد» ، هذه التغيرات المتلاحقة والشاملة لكل جوانب الحياة ، الأمر الذي يتطلب النظر في مقاصد الشريعة الإسلامية لضبط كثير من الأمور كالاجتهاد، والفتيا، والقضاء ، كذلك لضبط الجانب السلوكي ، تلك الأمور التي قد تتسبب هذه التطورات في اختلال بعض جوانبها ، ولعل الآداب الإسلامية وما لها من دور في ضبط الجانب السلوكي يتطلب النظر فيها، وفي علاقتها بمقاصد الشريعة الإسلامية، وما لها من دور في ضبط الحياة العملية في كثير من جوانبها .

وهذا العصر بكل تغيراته - الإيجابية منها والسلبية - هـو عصر التحديات الكثيرة ، ولعل أبرز هذه التحديات تحدي الهوية، والحفاظ عليها، وعلي سمات الشخصية المسلمة، فقد تسريت إلي بلاد المسلمين كثير من قيم، وسلوكيات هذه الحياة المعاصرة بثقافاتها المنوعـة خاصـة فـي الجانـب الاجتماعي ، مما يجعل الحفاظ علي الهوية أمرا مهما ورئيسا، وتأتي الآداب الإسلامية خطا من خطوط الدفاع الأولى عن هذه الهوية ، لصدورها عـن منهج إلهي يحمل الحق المطلق .

وفي مستجدات علوم اليوم اجتماعية كانت ، أو نفسية ، أو تربوية ، أو اقتصادية ما يعين علي استجلاء مقاصد الشريعة الإسلامية فيما جاءت به من آداب بصورة أكثر وضوحا .

١) العلمانية - د.سفر الحوالي، ص ٥٨٦ ، جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

المبحث الثالث: الأبعاد المقاصدية للآداب الإسلامية، وفيه أربعة مطالب: المطلب الأول: البعد الاجتماعي

من ينظر في النصوص الشرعية من زاوية مقاصدها الاجتماعية، يجد أن لها قوانين جامعة في النظم الاجتماعية التي سنتها ، هذه النظم تمثل الفلسفة التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي والأهداف التي يقصدها ، ففي أي تشريع متعلق بتنظيم حياة الإنسان وسلوكه داخل الجماعة يكون في أصل وضعه ، وفي تفاصيل مضمونه ، مبنيا على تحقيق غاية مقصودة ، ولما كانت الغاية من خلق الإنسان هي أن يكون خليفة في الأرض خلافة قائمة على العبادة والعمارة ؛ فإن المقصد العام من الشريعة الإسلامية يدور حول تحقيق هذه الغاية (١)

وللإسلام نظامه الاجتماعي الخاص به، وهو نظام واضح ومتميز ومتناغم مع الشريعة الإسلامية بكل أحكامها ومقاصدها التي تتغياها من تلكم الأحكام ، ولهذا النظام الاجتماعي العديد من المظاهر، والأهداف ، لعل أهمها أنه يرتكز علي أساس ديني مصدره وحي السماء ، فيصدر تنظيم المجتمع الإسلامي عن نصوص دينية اشتملت علي جملة أحكام تنظم المجتمع .

وهذا المجتمع الإسلامي الذي ينظمه الإسلام يحكم بقواعد عامة، منها: المودة، والتآلف، والتآخي، والتواضع، ومراعاة الآخرين، والشعور بالمسئولية تجاه المجتمع، والتفاعل مع كافة مشاكله وقضاياه، والآداب الإسلامية الاجتماعية طريق يؤدي إلي تحقق هذا القواعد، فالآداب الإسلامية ما هي إلا مجموعة القيم، والأخلاق، والتصرفات الحسنة التي يؤديها المرء أمام الآخرين في احتكاكه بهم، والتعامل معهم من خلال

١) مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة ، عبد المجيد النجار ، ص○ ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الثانيــة
 ٢٠٠٨ .

مواقف، أو مجالس، أو أعمال محددة ؛ احتراما لهم، و لنفسه ، فإذا ما تـم الالتزام بها من الجميع ؛ خلقت مجتمعا متآلفا متحابا ، مسئولا متفاعلا ، يقر كل ما يقوم علي الذوق العالي ، والأدب الرفيع ، والاحترام المتبادل ، وينفر من انعدام الذوق ، وقلة الأدب ، وانحطاط السلوك . والبعد الاجتماعي فـي الآداب الإسلامية ودوره في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية يمكن اختصاره في عدة محاور يتناولها البحث في الفروع التالية :

الفرع الأول: الآداب الإسلامية والأهداف الاجتماعية للشريعة

للشريعة الإسلامية أهداف اجتماعية تتجه في كل أحكامها إلي تحقيقها، ولابد أن تتحقق في كل مجتمع ، وهذه الأهداف تعد المقاصد العليا للشريعة الإسلامية ، فقد جاءت لتكوين مجتمع فاضل يضم الأسرة الإنسانية كلها ، قاصيها ودانيها ، وابتدأت فاتجهت إلي تربية المسلم ليكون عضوا في مجتمع، والعبادات الإسلامية والفضائل والآداب التي دعا إليها الإسلام تتجه نحو تحقيق هذه الأهداف وتوجيهه إليها (۱)

وقد شرع الإسلام الكثير من الآداب الاجتماعية التي لها دور في بناء المجتمع، وتنظيمه، وضمان بقائه واستقراره، وتعرف هذه الآداب الاجتماعية بأنها: مجموعة القواعد والضوابط الإصلاحية المعمول بها في مجتمع من المجتمعات، شاء الله له الهداية والسداد؛ وذلك بنشر الفضيلة بين أفراده، واجتثاث الرذيلة (٢)، كما تعرف الآداب الاجتماعية بأنها سلوكيات اجتماعية تعني تلكم المواقف التي فيها تأثير متبادل بين فرقاء تربطهم روابط اجتماعية (٢)

ا) ينظر: تنظيم الإسلام للمجتمع ، الشيخ محمد أبو زهرة ، ص-19 ، دار الفكر العربي – مصر – د.ت .

٢) علم الاجتماع ومدارسه ، د/ مصطفي الخشاب ، ص ١١٤-١١٥ ، بتصرف

٣) معجم العلوم الاجتماعية ، وضع اليونسكو ، تصدير د/إبراهيم مدكور ، طبعة القاهرة - ١٩٧٥ .

وللآداب الاجتماعية صلة وثيقة بأفكار الأمم، وعقائدها، وهي تجسيد عملي لقيمها ومُثُلها، فالأخلاق هي التي تحدد شكل السلوك، وتجعله متوافقا مع عقيدة الأمة، مترجمة مُثلها إلى آداب تلتزمها الأمة ؛ فتنعم بالسعادة في ظلالها، وتسمو بالتمسك بها .

ويكتفي البحث بمثال واحد من بعض آداب المؤاكلة، وكيف ترسخ للمروءة ، والتواضع ، وحسن العشرة ، واحترام مشاعر الآخرين وحقوقهم، فمن هذه الآداب إذا ما جلس جماعة للأكل معًا ؛ فكل منهم مأمور بالأكل مما أمامه لا مما أمام غيره ؛ امتثالا لأمره صلي الله عليه وسلم : "اذكروا اسم الله ، وليأكل كل رجل مما يليه "(۱) ؛ لأن كل واحد من الطاعمين كالحائز لما يليه من الطعام ، فأخذ الغير له تعد عليه ، إضافة إلي ما في الأكل مما أمام الغير من تقذر النفس مما خاضت فيه الأيدي ، واختلف فيه أصابع الغير ، ولما فيه من الجشع، وإظهار الحرص والنهم، وإيثار النفس علي الغير ، وكل ذلك فيه من سوء الأدب، وسوء العِشْرة، وترك المروءة ما لا يخفى (٢)

كذلك من آداب المؤاكلة ألا يأخذ الآكل أكثر من حقه إذا ما كان الطعام مشتركًا ؛ فقد ورد النهي عن القران في التمر وما علي شاكلته ، فيما روي عن جبلة بن سُحيم قال : "قال أصابنا عام سنِة مع ابن الزبير ، فرزقْنا تمرًا ، فكان عبد الله بن عمر يمر بنا - ونحن نأكل- ويقول : لا تقارنوا ، فإن رسول الله نه نهي عن الإقران ، ثم يقول - أي ابن عمر -: إلا أن يستأذن الرجل أخاه " (٣). والقِرَانُ مِن قَرَنَ أو أَقْرَنَ بين الشيئين إذا

١)) أخرجه البخاري (كتاب النكاح –باب الهدية للعروس) ، ٥/١٩٨١ رقم (٤٨٦٨) .

٢) ينظر : " إكمال المعلم بفوائد المسلم " القاضي عياض 7/40.5 ، شرح النووي على صحيح مسلم 1/70.7 ، آداب الأكتل للأفهيسي ص 17-77 .

٣) أخرجه البخاري (كتاب المظالم -باب إذا أنن إنسان الآخر شيئًا جاز) ٢٧٦٦ حيث رقم (٢٣٢٣) ، وكذاك في (كتاب الأطعمة -باب القرآن في التمر) ٢٠٧٥/٥ حديث رقم (٥١٣١) وقال البخاري : قال شعبة : الإنن من قول ابن عمر ، وكذاك أخرجه مسلم (كتاب الأشرية -باب نهي الأكل مع جماعة ، وعن قران تمرتين ونحوهما في القمة إلا بإنن أصحابه) ٢١١٧/٣ حديث رقم (٢٠٤٥) .

جمع بينهما ، والقران في التمر : ضم تمرة إلى تمرة لمن أكل مع جماعة ، والنهي عن القران في التمر وغيره متفق عليه حتى يستأنن بقية الآكلين ، فإذا أنسوا ، فلا بأس ؛ لأن الطعام المشترك حق الجميع ، والشركة تقتضي التسوية ، وتمنع الاستكثار إلا بالرضى ، هذا بالإضافة إلى نسبة من يفعل ذلك إلى الشره، و النهم، والجشع، والأنانية ، وانعدام الذوق، وقلة الأدب (١)

وقد فصل العلماء القول في المسألة فقالوا: إن كان الطعام مشتركا ؛ فالقران حرام إلا برضاهم ، ويحصل الرضا عنهم بتصريحهم به، أو بما يقوم مقام التصريح من قرينة حال، أو إدلال عليهم كلهم بحيث يعلم يقينًا أو ظنًا قويًا أنهم يرضون به ، ومتى شك في رضاهم فهو حرام ، وإن كان الطعام لغيرهم أو لأحدهم اشترط رضاه وحده ، فإن قرن بغير رضاه؛ فحرام ، وإن كان الطعام لنفسه وقد ضيَّقهم به فلا يحرم عليه القِران ، ثم إن كان في الطعام قلةً؛ فحسن إلا يُقْرِن ؛ لتساويهم ، وإن كان كثيرًا بحيث يفضل عنهم؛ فلا بأس بقِرانه ، لكن الأدب مطلقاً التأدب في الأكل، وترك الشره (۲)

وعلة النهي عن القران لأن فيه شرهًا، وذلك يزري بصاحبه ، أو لأن فيه غبنًا برفيقه ، وقيل : إنما نهي عنه لما كانوا فيه من شدة العيش، وقلة الشئ ، وكانوا مع ذلك يواسون من القليل ، وإذا لجتمعوا ربما آثر بعضهم بعضهم ، وقد يكون فيهم من اشتد جوعه حتى يحمله ذلك على القران بين التمرتين، أو تعظيم اللقمة ؛ فأرشدهم إلى الاستئذان في ذلك؛ تطبيًا لنفوس الباقين (٢)

فانظر كيف عكس هذا الأدب حرص الإسلام علي احترام حق الآخرين، وعدم أخذ شئ مما اشتركوا فيه إلا برضاهم، ولو كان ذلك

ا) ينظر : "إكمال المعلم بفواك مسلم "القاضي عياض ٥٢٨/٦، "شرح النووي على صحيح مسلم "٧ / ٢٤٨، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٥٧٢/٩، معلم السنن ٢٤٣/٤، المنتقى ٢٥٠/٧.

 $[\]gamma$ شرح النووي على صحيح مسلم γ γ γ ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري γ γ ، آداب الأكل ص γ .

٣) النهاية في غريب لحديث والأثر " النب الأثير ٨١/٤ .

بمقدار تمرة واحدة ، ولعل البحث هنا يري جريان الحكم في القران علي السلع المدعومة، فهي مشتركة بين الجميع ؛ فلا ينبغي أن يحصل أحد علي أكثر من احتياجاته منها ؛ لأنها حق الجميع ، وفي الأخذ فوق الحاجة أخذ لحق الغير الذي لن يجد حصته ، فالنهي عن التمر يدخل فيه ما هو أكبر أو أهم من التمر من باب أولي ، وهذه السلع ضرورية لا يستغني عنها أحد، وتشتد ضرورتها للفقراء الذين أحصروا لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ! ومن أمثلة هذه السلع المدعومة : رغيف الخبز ، اسطوانة الغاز ، أدوية التأمين الصحي ... إلخ . قال القاضي عياض : " وفي النهي عن القران فائدتان ، ولمنعه علتان : أحدهما : الشره والجشع ، والثانية : إيثار الإنسان نفسه بأكثر من حقه مع مؤاكله، أو شريكه، أو رفيقه ، وحكمهم في ذلك كله التساوي " (۱) ، وفي معنى التمر الرطب وكذا الزبيب، والتين، ونحوهم ، لوضوح العلة الجامعة " (۲) .

ومن هذه الآداب أيضاً تطييب خاطر من قدم الطعام ، وذلك بأمرين : الأول : ألا يعيب الطعام المقدم إليه ، ، فقد روى أنه شسأل أهله الأَدْمَ . فقالوا : ما عندنا إلا خل ؛ فدعا به ؛ فجعل يأكل به ، ويقول : " نعم الأَدْمُ الخل .. نعم الأَدْمُ الخل الخل " (") ، ولم يقل النبي شين نلك تفضيلاً للخل على سائر أنواع الأدم ، إنما قال هذا جبراً اقلب مَنْ قدَّمه ، وتطبيًا لخاطره ، وعدم إحراجه أو إشعاره بضيق ذات اليد(أ) ، كذلك ورد عنه شي أنه ما عاب طعامًا قط ، كان إذا اشتهى طعامًا أكله، وإن كرهه

١) لِكمال المعلم بفوائد مسلم ١٧٨٦٥

٢)) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٩ / ٧٧٥ .

٣) أخرجه مسلم في (كتاب الأشرية -بلب فضيلة الخل والتأميه) ٣/ ١٦٢٢ حديث رقـم(٢٠٥١)، (٢٠٥٢)، (٢٠٥٣)
 والأثمُ: ما يؤكل به الخيز بما يطبيّه سواء كان مرقاً أم لا، وتسميه العلمة: الغموس. النهاية فـي غريـب الحـديث والأثرُ " لابن الأثير " ، " فتح الباري " ٩ /٥٥٦

٤) ينظر زاد المعاد في هدى خير العباد لابن القيم ٢ / ٢٠٤

تركه (۱) ، وفي رواية " إن اشتهاه أكله ، وإن لم يشتهه سكت " (۲) ، أي سكت عن عيبه، وهذا من حسن الأدب ؛ لأن المرء قد لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره ، وكل مأكول من قِبلِ الشرع فليس فيه عيب (۲) ، فعيب الطعام مكروه عامة ، سواء كان من جهة الخلقة، أو من جهة الصنعة ؛ لأن عيب الطعام من جهة الخلقة فيه سوء أدب مع الله سعدانه وتعالي الذي خلقه ، وعيبه من جهة الصنعة فيه كسر قلب الصانع الذي قام بإعداده وتجهيزه ، وعيب الطعام كقوله : مالح ، قليل الملح ، حامض ، رقيق ، غليظ ، غير ناضج ، ونحو ذلك ، وهذا الأدب من آداب الطعام المتأكدة (٤)

الثاني: أن يلعق أصابعه بعد الأكل ؛ لقوله : " إذا أكل أحدكم طعامًا ، فلا يمسح يده حتى يَلْعَقَهَا، أو يُلْعِقَهَا " (°) ، وفي ذلك تطيب لخاطر من صنع هذا الطعام إذ هو كناية عن الرضا بالطعام والتلذذ به ، ولا يلعق أصابعه أثناء الأكل ؛ لأن ذلك مدعاة لتقذر الآخرين، واستيائهم، وإفساد لذة الطعام عليهم ، كما أنه من سوء الأدب والعشرة .

والأمثلة على دور الآداب في حفظ العلاقات الاجتماعية وترسيخها وتقويتها من الكثرة بمكان ...

الفرع الثاني: الآداب الإسلامية والضبط الاجتماعي

الآداب الإسلامية هي إحدى وسائل الضبط الاجتماعي ، فالآداب الإسلامية ما هي إلا مجموعة من القواعد التي تنظم وتضبط السلوك

ا أخرجه البخاري (كتاب الأطعمة - باب ما عاب النبي #طعلماً) ٥/٥٠٠٥ حديث رقم (٥٠٩٣)، ومسلم (كتاب الأشرية - باب لا يعيب طعلماً قط) ١٦٣٢/٣ حديث رقم (٢٠٦٤)

٢) أخرجه مسلم (كتاب الأشربة -بلب لا يعيب طعلماً قط) ٦٣٢/٣ احديث رقم (٢٠٦٤) .

٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٩ / ٥٤٨

⁾ ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم ٧/ ٢٧٥ ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ٩ / على عنظر : شرح الأكل ص7 .

٥) أخرجه البخاري (كتاب الأطعمة - باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسه بالمنديل) ٥/٢٠٧٧ حديث رقم (٥١٤٠)، مسلم (كتاب الأشرية - باب استحباب لعق الأصابع) ٣/١٦٠٥ حديث رقم (٢٠٣١)

الإنساني في بعض نشاطاته ، فوظيفة الآداب الاجتماعية إنما هي تأكيد السمو الأخلاقي للمجتمع الإسلامي وسيطرته على الأفراد .

ويعرف الضبط الاجتماعي بأنه: مجموع كل العمليات، أو الوسائل التي تنظم سلوك الأفراد، أو الجماعات، أو المجتمع وفقا لمعايير قواعد السلوك، وبدون تلك المعايير لا يمكن أن نتوقع هناك مجتمعا سايما (١)، والضبط الاجتماعي في الإسلام هو عبارة عن مجموعة القواعد والآداب التي يسعى النظام التربوي الإسلامي إلى تتشئة الأفراد عليها من خلال التربية الإسلامية من أجل توفير الكفاءة الشخصية، والفاعلية الاجتماعية؛ مما يعين على تحقيق مقاصد الجماعة.

وينظر كثير من العلماء إلي الآداب العامة باعتبارها القيم المعيارية التي تعبر عن أدوات الضبط الاجتماعي، وتعبر عن مستويات الجماعة، أو الطائفة، وما تراه كل منها ملائما لسلوك أفرادها العام، وما تقدره من تصرفات سليمة، وصحيحة، ومؤدية لسعادة المجموع، ولقد أشار العلامة العربي ورائد علم الاجتماع ابن خلدون (١٣٣٢م- ١٤٠٦م) إلى أساليب الضبط الاجتماعي التي تصلح بها الحياة الاجتماعية كالدين، والقانون، والآداب، والأعراف والتقاليد، والمثل العليا (١).

وللضبط الاجتماعي الذي تمثل الآداب أحد مرتكزاته دور بارز في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية بمعناها العام ، إذ يحقق الضبط الاجتماعي للمجتمعات التوازن والاستقرار ، وينظم العلاقات بين الأفراد والمعاملات فيما بينهم، ويعد وسيلة مثلي لتطبيق الأنظمة والتخلص من الفوضي .

۱) الانحراف والضبط الاجتماعي ، د/ آمال عبد الحميد وآخرون ، ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى . .

الضبط الاجتماعي في الإسلام ، مصطفي محمد حسنين ، مجلة أضواء الشريعة ، كلية الشريعة بالرياض ، العدد الخامس ، ١٣٩٤ ، ص ٢٩ .

ومثال ذلك آداب الاستئذان التي ذكرها القرآن الكريم والسنة النبوية ؛ صونا للحرمات ، وحفظا للعورات ، وما لـذلك مـن دور فـي الضـبط الاجتماعي ، " وإنك لتعجب أن ينزل من السـماء قـرآن يـنظم أسـاليب المجاملات، والتحيات بين المسلمين ، وينظم آداب الدخول علي الآخـرين ، وآداب المجالس، والكلام ، والمناجاة وغير ذلك مما هو مذكور في الكتـاب والسنة ، ولكنك إذا عرفت أن القرآن أنزل رحمة للمؤمنين أدركت أنه لابـد وأن يؤصل أسباب الرحمة في كل صغيرة وكبيرة من تشريعاته " (١)

ا) السلوك الاجتماعي في الإسلام ، حسن أيوب ، ص717 ، دار السلام – مصر ، الطبعة الأولى . 7..7

٢) سورة النور: الآية (٢٧)

٣) التحرير والتنوير ١٩٦/١٨.

٤) ينظر : تفسير القرطبي ٢١٢/١٢ ، روح المعاني وتفاسير ٣٣١/٩ .

للغواية الناشئة من اللقاءات العابرة، والنظرات الطائرة التي قد تتكرر، فتتحول إلى نظرات قاصدة تحركها الميول التي أيقظتها اللقاءات الأولى على غير قصد ولا انتظار ، وتحولها إلى علاقات آثمة بعد بضع خطوات ، أو إلى شهوات محرمة تنشا عنها العقد النفسية، والانحرافات .

وكذلك يستأذن المسلم إذا دخل بيته وكان معه أمه، أو أخته إذا أراد أن يدخل عليهما ، فقد يكونا على حالة لا يحب أن يراهما فيها. وقد روى عطاء بن يسار أن رجلا قال للنبي : أستأذن على أمي؟ قال نعم ، قال : إني أخدمها ؟ قال: استأذن عليها ، فعاوده ثلاثا، قال : أتحب أن تراها عريانة ؟ قال : لا، قال : فاستأذن عليها (١)

والقرآن الكريم حين يعبر عن الاستئذان بالاستئناس فهو تعبير يوحي بلفظ الاستئذان، ولطف الطريقة التي يجيء بها الزائر، فتحدث في نفوس أهل البيت استئناسا به، واستعدادا لاستقباله ، وهي لفتة دقيقة لطيفة لرعاية أحوال النفوس ، ولتقدير ظروف الناس في بيوتهم ، وما يلابسها من ضرورات لا يجوز أن يشقى بها أهلها ، ويحرجوا أمام الطارقين في ليل، أو نهار ، وفي ذلك من الآداب أن المرء لا ينبغي أن يكون كلاً على غيره ، ولا ينبغي له أن يعرض نفسه إلى الكراهية، والاستثقال، وأنه ينبغي أن يكون الأخوة يكون الزائر والمزور متوافقين متآنسين ، وذلك عون على توفر الأخوة الإسلامية (٢)

¹⁾ أخرجه مالك في الموطأ ٩٦٣/٢، وابن أبي شيبة في المصنف ٩٩/٤، وأبو داود في المراسيل ١/٣٦٧ ، قال ابن عبد البر: "وهذا الحديث لا أعلم يستند من وجه صحيح بهذا اللفظ، وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه، ولا يجوز عند أهل العلم أن يرى الرجل أمه، ولا ابنته، ولا أخته، ولا ذات محرم منه عريانة ؛ لأن المرأة عورة فيما عدا وجهها وكفيها ". التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٦/ ٢٢٩.

۲) التحرير والتنوير ۱۹۷/۱۹۷

وقوله تعالى: ﴿ لِيَّسَ عَلَيْكُمُ جُنَاحُ أَن تَدَخُلُواْ بِيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعُ لَّكُمُّ وَاللّهُ يَعَلَمُ مَا ثَبُدُونِ وَمَا تَكُمُّتُمُونَ ﴿ (١) يكسب هذا الآدب وغيره من الآداب صفة القدسية والدافع الذاتي ، فالأمر معلق باطلاع الله على ظاهركم، وخافيكم ، ورقابته لكم في سركم، وعلانيتكم ، وفي هذه الرقابة ضمان لطاعة القلوب، وامتثالها لذلك الأدب العالي، الذي يأخذها الله به في كتابه، الذي يرسم للبشرية نهجها الكامل في كل اتجاه .

وقد شرع الإسلام للاستئذان مجموعة من الآداب ، منها : أنه ينبغي علي المستأذن أن يأتي الباب من ركنه الأيمن، أو الأيسر أيا كان وضع الباب الذي يقصد دخوله ، مفتوحا، أو مغلقا ، مكشوفا، أو مستورا ؛ لئلا يقع بصره من النظرة الأولي علي العورات؛ فيؤذي غيره (٢) ، وقد روي عن عبد ابن بسر أنه قال : كان رسولُ الله إذا أتى عيره (٢) ، وقد روي عن عبد ابن بسر أنه قال : كان رسولُ الله إذا أتى بابَ قوم لم يستقبل البابَ مِن تِلقاء وجهه، ولكن مِن ركنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول: "السلامُ عليكم، السلامُ عليكم" (٣) ، ومنها أن يستأذن ثلاثا، فإن لم يؤذن له رجع ؛ لقوله : إذا استأذن أحدكم ثلاثا ، فلم يؤذن له فليرجع "(٤) ، قال الرازي : " واعلم أن هذا من محاسن الآداب، لأن في أول مرة ربما منعهم بعض الأشغال من الإذن، وفي المرة الثانية ربما كان هناك ما يمنع أو يقتضي المنع، أو يقتضي التساوي، فإذا لم يجب في الثالثة يستدل بعدم الإذن على مانع ثابت، وربما أوجب ذلك كراهة قربه من الباب؛ فلذلك بسن له الرجوع، ولذلك يقول يجب في الاستئذان ثلاثا، أن لا يكون متصلا،

١) سورة النور : من الآية (٢٩)

۲) تفسیر ابن کثیر ۲/۲۷

٣) أخرجه أبو داود في سننه (باب كم مرة يُسلَّم الرجل في الاستئذان ؟) ، ١٨٤/٧ برقم (١٨٦٥) .
 قال الألباني : صحيح.

³⁾ أخرجه البخاري (كتاب الاستئذان – باب التسليم والاستئذان ثلاثًا) $\Lambda/$ ٥٥ برقم (775) ومسلم (كتاب الآداب – باب الاستئذان) 7/3971 برقم (7077)

بل يكون بين كل واحدة والأخرى وقت، فأما قرع الباب بعنف والصياح بصاحب الدار، فذاك حرام؛ لأنه يتضمن الإيذاء والإيحاش " (١)

ومنها: أنه إن لم يؤذن للزائر بالدخول، وقيل له: ارجع، فلا بد من الرجوع ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَاۤ أَحَدًا فَلَا نَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَ لَكُمُّ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ هُوَ ٱزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيدٌ ١٥٠ ﴾ (٢) فهذا الخلق والأدب علمنا إياه القرآن الكريم ، فلا حاجة لمن قيل لـــه ارجــع أن تثـــار حفيظته ، أو أن تقع بين الزائر وبين من قصد زيارته خصومة أو عداوة ، وقد يؤدي إلى التهاجر والتدابر، فلا بد من الرجوع مع طيب نفس، والتماس عذر لأخيه لأنه امتنع من استقباله ، وفي هذا أدب عظيم ، وهو تعليم الصراحة بالحق دون المواربة ما لم يكن فيه أذى ، وتعليم قبول الحق؛ لأنه أطمن لنفس قابله من تلقى ما لا يدرى أهو حق أم مواربة ، ولو اعتاد الناس التصارح بالحق بينهم لزالت عنهم ظنون السوء بأنفسهم (٣) ، كذلك من الأدب عدم الإلحاح في طلب الإذن وقرع الأبواب برفق ، فإذا كان الشرع الحكيم قد نهى الزائر عن الإلحاح لأنه يؤدي إلى الكراهة، وجب الانتهاء عن كل ما يؤدي إليها من قرع الباب بعنف، وكثرة الصياح بصاحب الدار وأهله، وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من أكثر الناس، والصحابة الكرام نقلوا لنا وصف دق النبي ﷺ بأنه كان خفيفا بحيث يسمع و لا يعنف ، قال أنس : الله كانت أبو اب النبي الله تقرع بالأظافر (٤)

وهناك العديد من الآداب الأخرى المتعلقة بالاستئذان، والمستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، وكلها ألوان من ألوان الآداب

١) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير) ٢٣/ ٣٥٧.

٢) سورة النور : الآية (٢٨)

٣) التحرير والتنوير ١٨/ ٢٠٠

٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢١٩/١١ برقم (٨٤٣٦) .

الاجتماعية الرفيعة التي جاء بها القرآن، والسنة ، والتي من شأنها حماية المستأذن والمستأذن عليه مما ينقص كليهما، أو أحدهما ، وستر للعورات ، واحترام للحقوق ، وحفظ للناس بالغيب ، توثيقا للصلات، وتوكيدا للمودات، ورعاية للحرمات ، فهذه آداب المهذبين المتأدبين بأدب الإسلام ، قال الزمخشري : " وذلك أنّ الاستئذان لم يشرع لئلا يطلع الدامر (١)على عورة، ولا تسبق عينه إلى ما لا يحل النظر إليه فقط، وإنما شرع لئلا يوقف على الأحوال التي يطويها الناس في العادة عن غيرهم، ويتحفظون من اطلاع أحد عليها، ولأنه تصرف في ملك غيرك فلا بدّ من أن يكون برضاه، وإلا أشبه الغصب، والتغلب، فار جعوا أي لا تلحوا في إطلاق الإذن، ولا تلجوا في الغراهة، ويقدح في قلوب الناس خصوصا إذا كانوا ذوى مروءة، ومرتاضين الكراهة، ويقدح في قلوب الناس خصوصا إذا كانوا ذوى مروءة، ومرتاضين بالآداب الحسنة ، وإذا نهى عن ذلك لأدائه إلى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما يؤدى إليها من قرع الباب بعنف، والتصييح بصاحب الدار ، وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من أكثر الناس " (٢)

الفرع الثالث: الآداب الإسلامية والعلاقات الاجتماعية

للآداب الإسلامية أثر واضح في حفظ الروابط الاجتماعية التي جاء بها الإسلام ؛ لتظل الحياة الاجتماعية آمنة، ذات طابع نظيف ، وبناء متين ، ووشائج قوية لا يعكر صفوها شئ .

ولا شك أن أداء الواجبات الاجتماعية والتي تأتي الآداب المختلفة في مقدمتها من أعظم الأمور التي حث عليها الإسلام ؛ لأنها تمثل الضمانات

١) دمر يعني دخل ، قال أبو عبيد : والدمور أن يدخل عليهم بغير إذن ، فإن دخل بإذن فليس بدمور ، وقال إبراهيم الحربي : يقال : دمر يدمر دمورا إذا دخل بغير إذن . ينظر : تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري ، لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، ٢٤٩٢ ، تحقيق / عبد الله السعد ، دار ابن خزيمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ٢٤٩٤ .

۲) تفسير الزمخشري ٣/٢٢٨

التي تؤمن نفوس الناس ، وتطمئن قلوبهم ، وتؤكد الروابط الاجتماعية والإنسانية فيما بينهم ؛ فيتحقق الحب، والصفاء ، ويوجد التعاون، والتناصر، ويتوفر التوقير، والإجلال ، ويكثر التواصي بالحق ، ويعيش المسلمون في مجتمعهم إخوة متحابين، متضامنين، لا شحناء، ولا بغضاء بينهم .

وقد أولى الإسلام العلاقات الاجتماعية أهمية خاصة، وجعل لها مواقع متقدمة في تعاليمه وتشريعاته، ولو تتبعنا مفردات الأخلق الإسلامية والتي اعتبرها الإسلام أثقل شيء في الميزان يوم القيامة -، نجدها جميعاً ذات أبعاد اجتماعية مختلفة، ولها آثار مهمة في توثيق الروابط بين المؤمنين بعضهم البعض، أو بينهم وبين غيرهم ، والآداب الإسلامية ما هي إلا تطبيق وتجسيد عملي لمنظومة الأخلاق الإسلامية ، وواقع المشاهدة والتجربة يثبتان أن الناس يتأثرون سلبا أو إيجابا بالمواقف السلوكية أكثر مما يتأثرون بعرض المبادئ المجردة ، فمظهر مكارم الأخلاق ومحامد الخلل هو تصرف المرء في أفعاله، وسلوكه، ومعاملته الناس ، وفي حسن أقواله، ومجادلاته .. (١)

وإذا كان الإسلام عمل علي ربط أفراد المجتمع مع بعضهم البعض عبر منظومة من الحقوق، والواجبات، فإنه ربط هذه المنظومة بما يناسبها من الآداب التي من شأنها تقوية الأواصر وبنائها علي أسس متينة من التواد، والتراحم، والتواضع، والتآخي، لدرجة أن المشرع الحكيم لم يرض أن يطلق الجالس في الطريق نظره علي المارة، فيحرج المارة، ويضيق عليهم خاصة النساء، كما لم يرض من الجالس أن يؤذي مارا بأي أنواع الإيذاء المادي، أو المعنوي، بل حث الإسلام علي إماطة الأذى من الطريق، وقد صرحت بعض الأحاديث ببعض أنواع الأذى و آثاره السيئة، منها قوله :

النظام الاجتماعي في الإسلام ، الطاهر ابن عاشور ، ص١٣٠ ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس
 ، الطبعة الثانية .

"«اتقوا اللعانين» قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس، أو في ظلهم» (١)، وقوله: "اتقوا اللاعنين "يريد الأمرين الجالبين للعن الحاملين الناس عليه، والداعيين إليه، وذلك أن من فعلهما لعن، وشتم، فلما صارا سببا لذلك أضيف إليهما الفعل فكان كأنهما اللاعنان (٢)، ولعلنا ندرك خطأ من يتفلون، أو يتمخطون في الشوارع المزفتة، والطرق وليذاء ب المنظر القدر، الناس إيذاءين، إيذاء ب المنظر القدر، وإيذاء بنشر الأمراض والأوبئة (٣)، ولعلنا ندرك خطأ من يلقون بمخلفاتهم أمام البيوت، أو في الشوارع، والطرقات، أو يتركون مخلفاتهم في الحدائق العامة، ومتنفس الناس؛ فتؤذيهم بدنيا، ومعنويا، ولعلنا ندرك خطأ من يصلون بالوعات صرفهم الصحي بمجاري الأنهار، والترع، والمصارف يصدم على صحتهم، وحياتهم!! لعلنا ندرك خطأ الذين يقومون من تلقاء مدمرة على صحتهم، وحياتهم!! لعلنا ندرك خطأ الذين يقومون من تلقاء أنفسهم بعمل مطبات اصطناعية أمام بيوتهم دون علم الجهات المختصة التي نقدر مدي الحاجة إلى ذلك، وما يتعلق بذلك من جوانب فنية تمنع إلحاق الضرر بالمارة!! ولعلنا ولعلنا ... إلخ إلخ.

الفرع الرابع: الآداب الإسلامية والذوق العام

الذوق العام مجموعة السلوكيات والآداب التي تعبر عن قيم المجتمع، ومبادئه، وهويته ، والتي يجب أن تكون نابعة من الإسلام، ومنسجمة مع تعاليمه .

ومما لا شك فيه أن المظاهر الخارجية للفرد، وما يسود المجتمعات من علاقات، وروابط تعد أساسًا ومقياسًا لمدي حضارة هذه الشعوب، وتلك

¹⁾ أخرجه مسلم في صحيحه (كتاب الطهارة – باب النهي عن التخلي في الطرق والظـــلال) (777) رقم ((777)

٢) معالم السنن للخطابي ٢١/١ .

٣) السلوك الاجتماعي ، حسن أيوب ص ٣٧٣

الأمم، ولعل ما يسمي بفن " الاتيكيت " (١) يعد مظهرا من مظاهر الحضارة الغربية في سعيها الدائب للوصول إلي أفضل ألوان السلوك في ممارسة الحياة الاجتماعية، هذا الفن إذا ما قورن - بعيدا عن صور مخالفت الشريعة الإسلامية - بالآداب الإسلامية فإنه لا يرقي بالمرة إلي هذه الآداب التي سبقته إلي الوجود بما يزيد عن عشرة قرون من الزمان، والتي تمثل الحس الإنساني، والحضاري في أروع صوره، وتمثل نموذجا فريدا في الرقي، والذوق، والتحضر لم تعرف البشرية منه - حتي الآن - إلا النذر البسير!

والتراث الإسلامي زاخر بالذوق العام، ومفرداته ، حيث خصصت له مصنفات مستقلة (٢) ، وحظي كذلك بالشيء غير القليل في كتب التراث علي اختلاف موضوعاتها، في سياقات مختلفة مستمدة من الكتاب، والسنة

ا) أصل تعبير " اتيكيت " Etiquette يرجع إلي اللفظ الفرنسي الذي يعني في الأصل البطاقة التي تلصق علي طرد أو زجاجة لتتوه عن محتوياتها ، وقد انتقلت هذه الكلمة إلى اللغات المختلفة وعربت هذه الكلمة وصار لها لها معان كثيرة تتقارب من بعضها البعض ، ومن هذه المعاني : الذوق العام والذوق الاجتماعي ، قواعد السلوك وآدابه ، قواعد التشريفات وآداب الرسميات ، الأصول واللباقة ، فن المجاملة ، الخصال الحميدة ، الكياسة والمرعيات ، فن التصرف في المواقف الحرجة . ويعرف " الاتيكيت " بأنه : مجموعة من العادات والقواعد المتفق عليها والمتعلقة بالسلوك الاجتماعي والخصال الحميدة وحسن الخلق ومراعاة اللياقة والذوق العام واحترام النفس والغير وفن المجاملة ومراعاة الأسبقية في المناسبات الرسمية وغير الرسمية . ينظر : " التطبيق المعاصر لفن الاتيكيت والبروتوكول وأثره علي السلوك الاجتماعي وسلوك العمل " ، د. سيد حسن السيد ، دار الجمهورية ، القاهرة ، الطبعة الأولي ٢٠٠٢ ، ص١٢ ، " قاموس علم الاجتماع " ، د . محمد عاطف غيث ، الهيئة المصرية العامة المكتاب ، القاهرة ،

٢) كل المصنفات التي صنفت استقلالا في الآداب الإسلامية أو نوع منها هي مصنفات فيما يتعلق بالذوق العام أو الشخصي ، بل هناك مصنفات حملت عنوان الذوق ، مثل كتاب السيوطي (ت: ٩١١ م) " صفة صاحب الذوق السليم " تناول فيه صفة صاحب الذوق السليم من الملوك والأمراء والأجناد والقضاة والخطباء والمؤذنين والشعراء ... والكتاب مطبوع ومتداول . ينظر : صفة صاحب الذوق السليم " للسيوطي ، الناشر ، دار ابن حزم ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٤ .

أو مستنبطة منهما ، وحسب البحث هنا إلى الإشارة إلى بعض الأمثلة من ذلك ، فمن هذه المصنفات المستقلة : " آداب المؤاكلة " لبدر الدين أبو البركات محمد بن محمد بن محمد الغزى (المتوفى: ٩٨٤هـ) ، قال في مقدمته: " هذه جملة من العيوب التي من علمها كان خبيراً بآداب المؤاكلة، وعدتها أحد وثمانون عيباً حسبما نقلناه مفرقاً، والله الموفق " (١) ، واجتناب هذه العيوب في جملتها هو عين ما يسمى بالاتيكيت ، من هذه العيوب مثلا: المتثاقل: هو الذي يدعى فيجيب، ويوثق منه بالوفاء ثم يتأخر عن الداعي الملهوف حتى يجيعه، ويجيع إخوانه، وينكد عليهم، فجزاء هذا بعد الاستظهار عليه بالحجج، وإعادة الرسول إليه أن يستأثر الإخوان بالمؤاكلة دونه، معتمدين بذلك الاستحقاق به ليؤدبوه إن كان فيه مسكة، أو ينبهوه إن كان له فطنة ... ويقال: ثلاثة تضنى: سراج لا يضيء، ورسول بطيء، ومائدة ينتظر بها من يجيء (٢) . ومنها : المقطع : ويسمى القطاع، وهـو الذي إذا تناول اللقمة بيده استكبرها، فعض على نصفها، ويعاود غمس النصف الآخر في الطعام ويأكله ،وذلك يورث قيام الجليس، ويعاف الاكل من حيث أنه قد يكون فمه أبخر؛ لأن البُصاق منفصل عن اللقمة من الفم إلى الطعام . ومنها : المبعبع: هو الذي إذا أراد الكلام لم يصبر إلى أن يبلع اللقمة؛ لكنه يتكلم في حال المضغ، فيبعبع كالجمل، ولا يكاد يتفسر كالمه، وخصوصاً مع كبر اللقمة. ومنها: المفرقع: هو الذي لا يضم شفتيه عند المضغ، فيسمع لأشداقه صوت من باب بيته؛ وربما ينتثر الماكول من أشداقه، والأدب أن لا يسمعه الأقرب إليه (٣)

ومثال ما ورد من الذوق العام ومفرداته مستمدا أو مستنبطا من الكتاب والسنة وجاء مبثوثا في كتب العلوم الشرعية المختلفة آداب الضيافة ،

١) آداب المواكلة ، الغزي ، ص ١٧

٢) المرجع السابق ص٢١

٣) نفسه ص٢٢، وينظر آداب الأكل للأقفهسي ص٢٨.

حيث استقرأ البحث بعضا منها مما هو خاص بالمضيف، أو بالضيف، فمما جاء من آداب المضيف:

- المضيف الخروج إلي ضيفه ، والتهيؤ له، ومقابلته بطلاقة الوجه، وطيب الكلام ، والترحيب به، وحمد الله تعالى على حصوله ضيفًا عنده، وسروره به، وثناؤه عليه لجعله أهلا لتضييفه (١) ، فكل ذلك أنواع من الإكرام الذي حث عليه النبي بقوله : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمُ الْأَخِر فَلْيُكُرمْ ضَيَيْفَهُ " (٢)
- Y-3لي المضيف بعد ترحيبه بالضيف، وإجلاسه أن يغيب عنه قليلاً من الوقت ، ليستريح الضيف، ويأتي بدفع ما يحتاج إليه ويمنعه الحياء منه مع وجود المضيف (7)
- ٣- يستحب للمضيف أن يخدم ضيفه بنفسه إن استطاع ، لأن ذلك أبلغ دليل
 على سروره بضيفه، وحفاوته به، ورضا نفسه بضيافته (٤).
- على المضيف الْمُبَادَرَة إِلَى الضَيْف بِمَا تَيَسَّرَ من طعام وَإِكْرَامه بَعْده بِطَعَامٍ يَصِنْعَهُ لَهُ لَا سِيَّمَا إِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنّه حَاجَته فِي الْحَال إلَى بَطَعَام ، فَقَدْ يَكُون شَدِيد الْحَاجَة إِلَى التَّعْجِيل ، وقَدْ يَشُق عَلَيْهِ اِنْتِظَار مَا الطَّعَام ، فقَدْ يَكُون شَدِيد الْحَاجَة إِلَى التَّعْجِيل ، وقَدْ يَشُق عَلَيْهِ اِنْتِظَار مَا يَصِنْعَ لَهُ ، ثم بعد ذلك يأتيه بما يريد من طعام يصنعه له علي مهل وتأن ، يدل علي ذلك قوله تعالي : ﴿ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاء بِعِجْل سَمِينَ وَتَنْ ، يدل علي ذلك قوله تعالى : ﴿ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاء بِعِجْل سَمِينَ ﴾ (الذاريات : ٢٦) ، فالروغان يدل علي السرعة والمبادرة (٥) ، وقيلَ : إِنَّ الْعَجَلَةَ مِنْ الشَّيْطَانِ إلَّا فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ فَإِنَّهَا سُنَّةُ رَسُولِ

١) ينظر : تفسير الرازي ١٣٨/٢٨ ، روضة الطالبين ١٦٥١، تحفة الأحوذي ٨٦/٦.

٢) أخرجه البخاري (كتاب الأدب - باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره) ١١/٨ برقم (٢٠١٨)، ومسلم (كتاب الإيمان - باب الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان) ٦٨/١ برقم (٤٧)

٣) ينظر : تفسير الرازي ١٨٤/٢٨، تفسير اللباب لابن عادل ١/١٦٤

٤) المدخل لابن الحاج ٢٢٧/١ .

٥) تفسير القرطبي ٩ / ٦٤ ، شرح النووي علي صحيح مسلم ٢١٣/١٣ ، كشاف القناع ٥/١٨٠ .

اللَّهِ ﷺ: إطْعَامُ الضَّيْفِ ، وَتَجْهِيزُ الْمَيِّتِ ، وَتَزْوِيجُ الْبِكْرِ ، وَقَضَاءُ الدُّيُونِ ، وَالتَّوْبَةُ مِنْ الذَّنْبِ (١)

و- علي المضيف أن تكون مبادرته بإعداد القررَى (ما يقرى به الضيف ويقدم إليه من طعام وشراب) وتقديمه خفية من غير أن يشعر به الضيف ؛ حذراً من أن يمنعه الضيف ، أو يصير منتظراً ، أو يقع الضيف في الحرج ، وذلك أبلغ في الإكرام، والحفاوة ، يؤخذ ذلك من قوله تعالى عن سيدنا إبراهيم حين حلَّ به الأضياف : ﴿ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاء بِعِجْلُ سَمِينٍ ﴾ (الذاريات : ٢٦) فقوله تعالى " فَرَاغَ " أي ذهب أي هم على خفية من ضيفه ، فلا يقال : راغ إلا إذا ذهب على خفية ، والذهاب خفية هو أمر يقتضيه المقام ؛ لأن من يذهب إلى أهله لتدارك الطعام يذهب كذلك غالباً ، وتشعر الفاء بأنه عليه السلام بادر بالذهاب ولم يمهل ؛ لذا قرر العلماء أنه من أدب المضيف أن يبادر بالقرى من غير أن يشعر به الضيف حذرًا من أن يمنعه الضيف من الإتيان الحرج مما يراه من قيام المضيف من القيام بواجب القرى (٢)

7- من اللؤم الذي يضاد الكرم أن يسأل المضيف ضيفه بهمزة الاستفهام ، فيقول : أتأكل ، أتشرب ، أتجلس ، فقد يحمله الحياء علي ألا يطلب شيئًا ، والصواب أن يقدم إليه الطعام والشراب دون سؤال ؛ فقوله تعالي : " فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ " فيه أدب المضيف من تقريب القرى لمن يأكل ، وفيه العرض على الآكل ؛ فإن في ذلك تأنيساً للآكل ، بخلاف من قدم طعاماً ولم يحث على أكله ، فإن الحاضر قد يتوهم أنه قدمه على سبيل طعاماً ولم يحث على أكله ، فإن الحاضر قد يتوهم أنه قدمه على سبيل

١) حاشية البجيرمي على الخطيب (تحفة الحبيب على شرح الخطيب) ٥ / ٤٧٨ .

٢) ينظر : تفسير الآلوسي ١٢/٢٧ ، تفسير البيضاوي ٢٣٨/٥ ، تفسير البحر المحيط ١٣٧/٨، البحر الرائق ٢٣٤/٨ .

التجمل ، عسى أن يمتنع الحاضر من الأكل ، وهذا موجود في طباع بعض الناس (١)

- ٧- لا ينبغي لأحد أن يحتقر ما يقدمه للضيف إذا لم يقدر علي ما فوقه؛ فيترك لذلك القرى ، وليس عليه أن يتكلف للضيف بتحصيل ما ليس عنده، بل يقدم إليه ما كان في وسعه، ولا يتكلف له القرض، والشراء بالدين، ونحوه ، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه وغيره من الصحابة أنهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة، وحشف التمر، ويقولون: لا ندري أيهما أعظم وزرا ،الذي يحتقر ما يقدم إليه، أو الذي يحتقر ما عنده (٢)
- ٨- يكُرْهُ للمضيف وقيل: يحرم أن يمدْحَ طَعَامــه بأنــه مــن أفخــر
 الأطعمة، وأجودها، وأغلاها، وكذلك تَقْويمَهُ لهذا الطعام، كأن يقــول
 هذا الطعام اشتريته بكذا؛ لأنَّ هذا يُشْبهُ الْمَنَّ بالطعام (٣)
- ٧- ينبغي لصاحب البيت، أو من يقيمه مقامه أن يبدأ بالأكل؛ إيناسا للضيوف؛ فيؤاكلهم، ولا يمعن في الأكل، حتى إذا شبع الأضياف أو قاربوا حينئذ يأكل بانشراح، ويعزم عليهم بالأكل خوفا من أن يكون بقى بعضهم بدون شبع (٤)

وأما الضيف فينبغي في حقه كذلك جملة آداب ، منها :

١- علي الضيف أَنْ يتواضع في مجلسه ، وأَلَا يَجْلِسَ فِي مُقَابِلَةِ حُجْرِوَةِ
 النساء وَسُتْرَتِهِنَ ، وأن يجلس حيث يُجْلَس ، وَإِنْ عَيَّنَ لَهُ صَاحِبُ الْبَيْتِ
 مَكَانًا فلَا يَتَجَاوَزَهُ إلَى غَيْرِهِ ؟ لأَنَّهُ إِسَاءَةُ أَدَب منه (٥)

١) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٣٧/٨ ، كشاف القناع ١٨٠/٥ .

٢) آداب المؤاكلة للأقفهسي ص ٣٥-٣٦

٣) شرح منتهي الارادات ٣ / ١٨.

٤) المدخل لابن الحاج ١ / ٢٢٨ .

نظر : البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٢٣٤/٨ ، الفتاوي الهندية ٣٤٤/٥ ، : أسني المطالب
 ٢٢٨/٣ ، مطالب أولي النهي ٤٤٤/٠.

- ٢- على الضيف ألا يرمي ببصره في نواحي البيت ، و ألا يُكثر النَّظر إلى المُوْضِع الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ الطَّعَامُ ؛ لأَنَّهُ دَنَاءَةٌ ، وسوء أدب (١)
- ٣- على الضيف ألا يحتقر ما قدِّم إليه ؛ لما روي عن النبي الله أنه قال : " إنَّهُ هَلَاكٌ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ النَّقَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إلَيْهِمْ " (٢)
 يُقَدِّمَهُ إلَيْهِمْ ، وَهَلَاكٌ بِالْقَوْم أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قُدِّمَ إلَيْهِمْ " (٢)
- ٤- لا يقترح الضيف طعامًا ما يعيّنُهُ علي المضيف ، فليس هذا من أدب الضيافة ، قال ابن قدامة : " من آداب الزائر أن لا يقترح طعامًا بعينه ، وإن خير بين طعامين؛ اختار أيسرهما إلا أن يعلم أن مضيفه يسر باقتراحه، ولا يقصر عن تحصيل ذلك ؛ فقد نزل الشافعي رحمه الله على الزعفراني ، وكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الألوان، ويسلمها إلى الجارية ، فأخذ الشافعي الرقعة وألحق فيها لونا آخر ؛ فلما علم الزعفراني ؛ اشتد فرحه " (٣)
- ٥- علي الضيف إذا قدم إليه الطعام أن يبادر بالأكل ، فإن كرامة الضيف تعجيل التقديم، وكرامة المضيف المبادرة بالقبول ، وعلي الضيف أن يرضى بما قدم إليه، ولا يحتكره، أو يذمه ، وإذا كان به عذر في عدم تناوله الطعام كأن يكون هذا الطعام يسبب له مشاكل صحية ؛ فعليه أن

١) ينظر: أسنى المطالب ٢٢٨/٣ ، كشاف القاع عن متن الإقتاع ١٧٩/٥.

٢) أخرجه أحمد في مسنده ٢٣٧/٢٣ حديث رقم (١٤٩٨٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢٣٢/١٢ برقم (١٩٦٦) عن محمد بن أحمد بن النضر برقم (١٩٦٦) عن محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ابن بنت معاوية بن عمرو ثنا يزيد بن عبد الرحمن المَغني ثنا المحاربي به. وقال: لم يَرو هذا الحديث عن عبد الواحد بن أيمن إلا المحاربي ". قلت: وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره لكنه يدلس ولم يذكر سماعا من عبد الواحد بن أيمن، وعبد الواحد وأبوه ثقتان، ويزيد بن عبد السرحمن قال أبو حاتم: صدوق، ومحمد بن أحمد وثقه عبد الله بن أحمد وغيره. ينظر : أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حَجر العسقلاني في فتح الباري " ، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، ٨/٨٥٥٥.

٣) مختصر منهاج القاصدين " لابن قدامة ، ص ٧٣ ، وينظر : كشاف القناع ١٨١/٤ .

يعتذر، ويصرح بعذره، وكذلك عليه أن يحسن العبارة في العذر (۱)، قال الرازي – في سياق بيانه لما يستفاد من قصة سيدنا إبراهيم وأضيافه الملائكة –: "ثم وجوب إظهار العذر عند الإمساك، يدل عليه قوله: ﴿ لاَ تَخَفْ ﴾، ثم تحسين العبارة في العذر ، وذلك لأن من يكون محتمياً وأحضر لديه الطعام فهناك أمران: أحدهما: أن الطعام لا يصلح له لكونه مضراً به، الثاني: كونه ضعيف القوة عن هضم ذلك الطعام؛ فينبغي أن لا يقول الضيف: هذا طعام غليظ لا يصلح لي، المعارة الأخرى ويقول: لي مانع من أكل الطعام، أو: في بيتي لا آكل أيضاً شيئاً ، يدل عليه قوله: ﴿ وَبَشَرُوهُ بغلام ﴾ حيث فهموه أنهم ليسوا ممن يأكلون ، ولم يقولوا: لا يصلح لنا الطعام والشراب " (۲).

7- للضيف أن يأكل إذا قدم إليه الطعام من غير أن يأذن صاحب الطعام لا يعد لفظًا ؛ اكتفاءً بقرينة تقديم الطعام ، إلا إنه قد يكون تقديم الطعام لا يعد قرينة للإذن كأن يكون المضيف ينتظر حضور غيره ، أو كان بانتظار مجيئ بقية الطعام ، أو نحو ذلك ، فلا يأكل الضيف حتى يحضر المنتظر ، أو يأذن المضيف لفظًا ، أو ما يقوم مقام اللفظ كإشارة ، وليس للضيف أن يتصرف فيما قدّم له من طعام بما سوى الأكل ، فليس له أن يتصرف فيه بأي وجه آخر ، كأن يهبه لغيره ، أو يبيعه له أو يطعمه للسائل، أو الهرة ، ولا يجوز أن يحمل معه منه شيئاً إلا إذا أخذ ما يعلم رضى المالك به ، ويختلف ذلك بقدر المأخوذ وجنسه ،

البحر الراتق ٨/٢٣٤، الفتاوي الهندية ٥/٣٤٤، كشلف القاع ٥/١٧٦.
) البحر الرازي ٨٨ / ١٨٤.

وبحال المضيف والدعوة ، فإن شك في وقوعه في محل المسامحة ؛ فيحرم الأخذ حينئذ (١)

وفي الآداب الإسلامية الكثير والكثير من الشواهد التي تقطع بما تحتويه من سلوك راق، وذوق رفيع يفوق " الاتيكيت " جملة وتفصيلا ، ولعل أهم ما يميز تلكم الآداب عن هذا " الاتيكيت " فضلا عن سبقها إلى الوجود بما يزيد عن عشرة قرون من الزمان أنها جزء من التشريع الإسلامي ، بما يوفر لها الدافع الذاتي للتطبيق ، وبما يوضح دورها المهم في أمن المجتمع واستقراره، وعلاقة ذلك بخدمة مقاصد الشريعة وتحققها ، إذ ليس ثمة عاطفة إنسانية أبعد غورًا وأرسب تأثيرًا في مشاعر الفرد والمجتمع من العاطفة الدينية التي تكون وليدة إيمان الإنسان بالله – سبحانه وتعالى - إيمانًا يجعله يراقب الحق تبارك وتعالى في جميع شئونه ، مما لا يمكن توفره في القوانين الوضعية ؛ لأن القانون، والقائمين على تنفيذه، وأخذ الناس بالتزامه، واحترامه، لا يحكمان الضمائر، والسرائر ، ولا يهذبان الميول، والمشاعر.

وخلاصة ما سبق أن الدور الاجتماعي الذي تؤديه الآداب الإسلامية يخدم مقاصد الشريعة الإسلامية خدمة مباشرة ، ويؤدي إلي تحقق هذه المقاصد وحفظها ، فالآداب الإسلامية في جانبها الاجتماعي من شأنها حال تطبيقها – حفظ للدين ، والنفس ، والنسب ، والعقل ، والمال ، وببعض الأمثلة السابقة يتضح ذلك جليا ، وإلا فالبعد الاجتماعي يحتاج إلى دراسة مستقلة .

ا) ينظر : الاختيار لتعليل للمختار ١٨٥/٤ ، القتارى الهندية ٣٤٤/٥ ، المدخل لابسن الحساج ٢٢٧/١ ، روضة الطساليين
 ٥٥/٢٥ ، مغنى المحتاج ٢٤٩/٣ ، الإنصاف ٨ ٣٤٢/٨ .

المطلب الثاني: البعد الاقتصادي

للآداب الإسلامية مردود اقتصادي إذا ما طبقها الناس في معاشهم، وأسلوب حياتهم، يسهم – وبشكل ملحوظ – في الحفاظ على مقاصد الشريعة الإسلامية، وتحققها، وسيكتفي البحث هنا بمثالين يتبين من خلالهما بيان أوجه هذا العلاقة، وذلك في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: من آداب النوم

في آداب النوم ما يخدم مقاصد الشريعة الإسلامية ، من ذلك : أدب النوم مبكرا ، فقد حث الإسلام المسلم علي أن ينام مبكرا ، ويستيقظ مبكرا ، فقد ذكر القرآن الكريم في غير مرة نعمة الليل الذي جعله الله – سبحانه وتعالى – ليسكن الناس فيه، وينالوا قسطا من النوم الذي يعد آية من آيات الله على ، قال تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَنِهِ ء مَنَامُكُم بِالنِّيلِ وَالنِّهَ إِر وَابْنِغَا قُكُم مِن فَضَلِه يَ الله عَلَى الله وَهِ الله الله عَلَى الله عَلَى الله وَلَه الله الله والتعب الله الله والتعب الله الله والتعب الله والتعب الله الله الله والتعب الله الله الله والتعب الله الله والتعب الله الله والتعب الله الله الله والتعب الله والتعب الله والتعب الله الله والتعب الله الله والتعب الله والتعب الله الله والتعب الله والله والتعب الله والتعب الله والتعب الله والتعب الله والله والتعب الله والله والتعب الله والله والل

ولنستمع إلي القرآن الكريم إذ يربط بين النوم والليل في إشارة إلي أن منافع النوم إنما تكون في نوم الليل ، قال تعالى في معرض الامتنان : ﴿ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَانًا ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّهِ لَهِ اللَّهِ اللَّهُ اللّهُ اللللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللللّ

١) سورة الروم : الآية (٢٣)

٢) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٥٢١.

٣) سورة النبأ : الآيتان (٩ ، ١٠)

يستجدُ العصب قُواه التي أو هنها عملُ الحواس، وحركات الأعضاء، وأعمالها، بحيث لو تعلقت رغبة أحد بالسهر، لا بد له من أن يغلبه النوم، وذلك لطف بالإنسان بحيث يحصل له ما به منفعة مداركه قسرًا عليه؛ لئلا يتهاون به، ولذلك قيل: إن أقل الناس نومًا أقصر هم عمرًا! وكذلك الحيوان، وقوله عز وجل: ﴿ وَجَعَلَنَا اللَّي لِبَاسًا ﴾ من إتمام الاستدلال الذي قبله، وما فيه من المنّة؛ لأن كون الليل لباسًا حالةٌ مهيئة لتكيف النوم، ومُعينة على هنائه، والانتفاع به؛ لأن الليل ظلمة عارضة في الجو من مُزايلة ضوء الشمس عن جزء من كرة الأرض، وبتلك الظلمة تحتجب المرئيّات عن الإبصار، فيعسر المشي، والعمل، والشغل، وينحط النشاط؛ فتتهيّأ الأعصاب للخمول، شم يغشاها النوم فيحصل السبّات بهذه المقدمات العجيبة ، فلا جرم أن كان نظام الليل آية على انف صراد الله تعالى بالخلق، وبديع تقديره " (۱).

فبالنوم المبكر يستمتع أفراد المجتمع بالنوم الهادئ العميق ، في ذلك الليل الذي جعله الله لباساً ، ويوفر صحة أبنائه ، وقوتهم التي يذبلها السهر الطويل ، ويوفر الكثير من الطاقة الكهربائية التي تستهلك في السهر لغير ضرورة ، ويتمتع الناس بعد ذلك بوقت البكور المبارك ونسيم الصباح العليل؛ لوجوب الاستيقاظ لصلاة الفجر ، وأدائها في وقتها قبل أن تطلع الشمس .

وما فتئت السنة النبوية المباركة تنهي عن السمر بعد العشاء ، وهو الحديث، والسهر بعدها، وهو يُطلق على قليل الكلام وكثيره سواء (٢) ، من ذلك ما روي عن السيدة عائشة ... "ما نام رسول الله على قبل العِشاء، ولا

١) تفسير التحرير والتنوير ، ابن عاشور ، ١٩/٣٠ - ٢٠ .

٢) ينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣/ ٣٤٦ - ٣٤٦. والسمر لغة : "السين والميم والراء أصل واحد، يدل على خلاف البياض في اللون؛ من ذلك السُمرة من الألوان، والسمر: سواد الليل، ومن ذلك سُميت السمرة"، ويقال : "سمر سمرًا وسُمورًا: تحدَّث مع جليسه ليلاً. و المسامرة : الحديث بالليل . المعجم الوسيط ٤٤٨/١ مادة (سمر) .

سمَر بعدها" (١) ، وما روي عن عبدالله بن مسعود ها قال : "جَدَب إلينا رسول الله السَّمَر بعد العشاء " (٢) وجدبه أي: عابه وذمه، مما يدل على كراهة السَّمَر بعد العشاء (٦) .

وعن جابر بن عبدالله فقال: قال رسول الله فق: " إيَّاكَ وَالسّمَرَ بَعْدَ هَدْأَةِ اللّيْلِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَأْتِي اللّهُ مِنْ خَلْقِهِ " (أ) ، قال المناوي: " وَمرَاده النّهْي عَن التحدث بعد سُكُون النَّاس وَأَخذهم مضاجعهم ، شمَّ علل ذَلك بقوله (فَإِنَّكُم لَا تَدْرُونَ مَا يَأْتِي الله تَعَالَى فِي خلقه) أي مَا يَفْعَله فيهم " ()

⁽⁾ أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٢٦٤ ، وابن ماجه برقم: (١٩٤)، والبيهقي في السنن الكبرى برقم: (٢٩٢) قال الألباني: "هذا سند حسن ورجاله رجال مسلم"! انظر: الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب (١/ ٢٧). ومن ذلك أيضًا ما روي عن هشام بن عروة: سمعت أبي يقول: انصرفت بعد العشاء الآخرة، فسمعت كلامي عائشة رضي الله عنها خالتي – ونحن في حُجرة بيننا وبينها سقف، فقالت: "يا عروة – أو يا عريَّة – ما هذا السمر؟! إني ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نائمًا قبل هذه الصلاة، ولا متحدَّثًا بعدها؛ إما نائمًا فيسلم، أو مصليًا فيغنَم "، وما روي عن عبدالله بن مسعود قال : "جدَب لنا رسول الله السمر بعد العشاء"؛ وجدب أي عاب وذم ، والمراد: زجَرنا. وحديث هشام أخرجه البيهقي في الشعب رقم: (٢٩٣٥)، وعبدالرزاق في مصنفه رقم: (٢١٣٧)، وبنحوه عند أبي يعلى رقم: (٨٧٨٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١٣٦): "رجاله رجال الصحيح". وقال الألباني: "إسناد محسن، ورجاله رجال البخاري"؛ الثمر رقم: (٣٠٧) وابن حبان رقم: (٢٧٧) وقال الألباني: "ورجاله ثقات، رجال البخاري إلا أن عطاء رقم: (٣٠٧) وابن حبان رقم: (٢٧٧) وقال الألباني: "ورجاله ثقات، رجال البخاري إلا أن عطاء بن السائب كان قد اختلط". وللحديث شاهد يتقوى به؛ انظر: السلسلة الصحيحة (٥/ ٢٠١).

 $[\]Upsilon$) أخرجه أحمد في مسنده 2/2 V - V برقم (7/4 V) ، وابن ماجه في سننه (أبواب مواقيت الصلاة – باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء) 1/2 V + V برقم ($V \cdot V$) ، وقال الشيخ محمود شلكر : إسناده حسن .

٣) نيل الأوطار للشوكاني ١٩/٢

أخرجه الحاكم في المستدرك (كتاب الأدب) ٣١٦/٤ برقم (٢٧٦٤) وقال الحاكم: هَــذَا حَــديثٌ صَحيحٌ علَى شَرُطٍ مُسلِمٍ وَلَمْ يُخرَّجَاهُ "، قال ابن الأثير: " الْهَدَأَةُ والْهُدُوءُ: السُّكون عَنِ الحَركاتِ. أَيْ بَعْدَ مَا يَسْكُن الناسُ عَنِ المَشْي والاخْتلاف في الطُّرُق". النهاية في غريب الحــديث والأثــر 7٤٩/٥.

٥) التيسير بشرح الجامع الصغير ، المناوي ، ٢/١٠

وعن أبي برزة هاقال: "وكان رسول الله المايكره النوم قبلها ، والحديث بعدها " (١) ، ووجه الدلالة كراهة الرسول السمر بعد العشاء ، فهذا نهي عن السمر المباح الذي لا معصية فيه (٢) فكيف بسمر المعصية القائم على اقتراف المعاصي، وارتكاب المنكرات ؟؟!!.

وفائدة هذا الأدب الاقتصادية وعلاقته بمقاصد الشريعة الإسلمية ودوره في تحققها والحفاظ عليها جميعها واضحة من حيث إن النوم المبكر له علاقة بالحفاظ علي الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، وذلك من عدة وجوه، منها:

- 1- في السهر مجال للقيل والقال ، والولوغ في الأعراض ، والوقوع في مقارفة الذنوب ، وارتكاب المنكرات ، وفي النوم المبكر قطع لهذا الطريق ، وسد لهذه الذريعة ، وحفظ لدين المرء من هذه القادورات ، وما أكثرها في عصرنا هذا !!
- ٧- ما ندركه من الواقع المعيش من كون السهر منهكا للأجسام، ومهلكا للأبدان ، ومعطلا لقدرات الإنسان عن العمل في النهار الذي جعله الله للناس معاشا ، ونحن نري من قضى معظم ليله ساهرا يغط في نوم عميق في وسائل المواصلات وهم في طريقهم إلي العمل ، ونراهم نائمين في مكاتبهم ، وفي قاعات الدرس ، فلا يقع من أحدهم علي أكمل وجه أداء عمل ، أو إنجاز مهمة ، أو استيعاب درس ، أو إنتاج سلعة ، وما يترتب علي ذلك من خسائر تلحق بالاقتصاد ، فيتعشر الإنجاز ، وتتعطل المصالح ، ويقل الانتاج .

١) أخرجه البخاري (كتاب مواقيت الصلاة - باب وقت العصر) ١١٤/١ برقم (٥٤٧) .

٢) وردت أحاديث أخري تفيد بإباحة السمر إذا كان في قربة كمدارسة علم ، ومؤانسة ضيف ، وقيام
 بأمر من أمور المسلمين . ينظر : شرح معانى الآثار ، ٣٢٩/٤ وما بعدها .

- ٣- للنوم المبكر والاستيقاظ المبكر دور في تحفيز عملية الأيض في الجسم "التمثيل الغذائي"، مما يرفع من معدلات الطاقة الإجمالية، والحيوية، والنشاط في صباح اليوم التالي لجسم الإنسان.
- 3- يساعد النوم المبكر، والاستيقاظ المبكر، على تنظيم معدل السكر بالدم، ولهذا فهو مهم جدا لمرضى السكري، كما يحمي من التعرض إلى ضغط الدم المرتفع، ويحافظ على مستوى الضغط في معدلاته الطبيعية، ويساعد على التخلص من السموم التي تتراكم في الدم.
- ٤- يساهم النوم المبكر في تثبيت الوزن، وتخسيسه، حيث إن النوم المبكر يزيد من معدلات الحرق، مقارنة بالذين يسهرون لساعات طويلة من الليل، ويضطرون إلى تناول وجبات طعام إضافية غير قابلة للحرق في ذلك الوقت، مما يؤدي إلى تراكم الدهون، وزيادة الوزن مع الوقت.
- o- يقلل من الشعور بالإجهاد، والتعب، ويزيد الشعور بالطاقة، والنشاط، والحيوية، لأن النوم الليلي له تأثير كبير على نشاط وراحة الإنسان على عكس النوم النهاري .
- 7- يحسن الحالة النفسية للإنسان، ويساعد على تصفية الذهن، كما ينشط قدرات العقل الذهنية، ويحفز نشاطه، ويجعل الإنسان يشعر بالتفاؤل، والأمل، والسعادة، حيث إن النوم والاستيقاظ المبكر يطرد المشاعر المؤذية للإنسان كالقلق، والتوتر، والإحباط، والاكتئاب التي غالباً ما ترافق الشخص الذي يسهر لساعات طويلة من الليل، ويستيقظ متأخراً.
- ٧- يسرّع عملية النمو عند الأطفال؛ حيث إن النوم والاستيقاظ المبكر مفيد للبالغين، وللأطفال الصغار في السنوات الأولى من العمر، إذ يساعد على النمو لأن هرمون النمو ينشط كثيراً في ساعات النوم العميق والتي لا يمكن الحصول عليها إلا في الليل، لذا فإنه يفيد في بناء، وتجديد العضلات، والعظام، وتنشيط القدرات الذهنية، والعقلية، والفكرية للطفل.

- ۸- تحسین مستوی التحصیل الدراسي لدی الطلاب المعتادین علی النوم
 و الاستیقاظ المبکر ، ویقوي الذاکرة ، ویحسن الاستیعاب، و الفهم،
 و الانتباه، و الترکیز لدی الإنسان.
- 9- ينظم الساعة البيولوجية داخل الجسم مما يحسن من كفاءة وجودة النوم لدى الإنسان. ويساعد على الوقاية من الأمراض، وتقوية الجهاز المناعى.
- ١٠- النوم المبكر يوفر ملايين من الكيلووات من الكهرباء التي أصبحت عصب الحياة، ويترتب علي انقطاعها أو تعطلها خسائر فادحة ، ولعل البحث هنا يشير إلي أنه لا مانع شرعا من الإلزام بوقت معين من الليل تغلق فيه المحلات والكافيهات والمراكز التجارية وغيرها مما لا علاقة له بالمرافق التي يحتاج إليها الناس علي مدار الساعة كالمستشفيات ونحوها ؛ توفيرا للكهرباء، ذلك المرفق الحيوي الذي تتعطل مظاهر الحياة بتوقفه، أو تعطله عن العمل ، وتصرف الأمام منوط بالمصلحة ، وفي ذلك من المصالح ما لا يخفي ، وقد روي عَنْ أَبِي رَافِع رَحِمةُ اللَّهُ أَن عُمر شكان يَنِشُ النَّاسَ بِدِرَّتِهِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ يَقُولُ: «قُومُوا لَعَلَّ اللَّهُ يَرْرُقُكُمْ صَلَاةً»، وعَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ: رَأَيْتُ عُمرَ بْنِنَ الْخَطَّاب عَنْ يَرْرُقُكُمْ صَلَاةً»، وعَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ: رَأَيْتُ عُمرَ بْنِنَ الْخَطَّاب عَنْ يَضْرُبُ النَّاسَ بِالدِّرَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَيَقُولُ: «أَسْمَرٌ أَوَّلَ اللَّيْلُ وَنَوْمُ

١) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (المتوفى: ٢٩٢هـ) ، اختصرها : العلامة أحمد بن علي المقريزي ، ص١١٥ ، الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد - باكستان . الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م .

الفرع الثاني: آداب الطريق

فقد شرع الإسلام للطريق مجموعة من الآداب ، منها ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: " «إياكم والجلوس على الطرقات» ، فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: «فإذا أبيتم إلا المجالس، فأعطوا الطريق حقها» ، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر» (١) ، وغير ذلك مما ورد عنه صلى الله عليه وسلم سيأتي طرف منها لاحقا عند الحديث عن البعد التربوي، هذه الآداب قواعد عامة يندرج تحتها كل ما يخص ما يطلق عليه الآن " السلامة المرورية " ، التي تشير الدراسات الحديثة إلى شدة الحاجة إليها ، وأن أغلب الحوادث التي تقع ترجع إلى السلوكيات، ومخالفة قواعد هذه السلامة .

ولعل إحصائية واحدة – وهناك كثير من الإحصائيات – تعكس مدى الدور الذي يمكن أن تؤديه آداب الطريق في الحفاظ على الأرواح، والممتلكات، وتحقيق مقاصد الشريعة ، هذه الإحصائية عن حوادث الطرق في مصر ، تقول الإحصائية : إن حوادث الطريق في مصر تعد السبب الثاني للوفاة ، وأن الوفاة تحدث في الفترة العمرية المنتجة من سن العاشرة إلي سن الأربعين ، وأن عدد القتلى سنويًا يبلغ ٠٠٠٠ قتيل ، وعدد الجرحى سنويًا حوالي ٣٢٠٠ ألف جريح ، وأن هؤلاء الجرحى يشغلون ١٥% من أسرَّة المستشفيات ، وأن الدخل القومي يفقد نتيجة لهذه الحوادث ٢% من إجمالي الدخل القومي ، وأن عدد القتلى في مصر يبلغ (٤٠) أربعين ضعفًا إلى الدخل القومي ، وأن عدد القتلى في مصر يبلغ (٤٠) أربعين ضعفًا إلى الدخل القومي ، وأن عدد القتلى في مصر الله الإحصائيات تقول إن

ا أخرجه البخاري (كتاب المظالم والغصب - باب أفنية الدور والجلوس فيها، والجلوس على الصعدات) ١٣٢/٣ برقم (٢٤٦٥) ، ومسلم (كتاب اللباس والزينة - باب النهي عن الجلوس في الطرقات) ١٦٧٥/٣ برقم (٢١٢١) .

السبب الرئيسي في هذه الحوادث هو السلوكيات الخاطئة ، ولعل أبرز مظاهر هذه السلوكيات الخاطئة تتمثل في السرعة الجنونية ، والرعونة في مظاهر هذه السلوكيات الخاطئة تتمثل في السرعة الجنونية ، والرعونة في القيادة، والاستعراض فيها ، والقيادة بيد واحدة والتحدث في هذا الجوال ، وعدم الأخرى، فضلاً عن الانشغال عن القيادة بالحديث في هذا الجوال ، وعدم إتباع قواعد المرور ، وإهمال السلامة الفنية للمركبات مما يلوث الهواء، ويتسبب في كثير من الأمراض ، والاستخدام العشوائي لآلات التنبيه بما يقض مضاجع الناس، ويسبب القلق والتوتر لجميع المارين حراكبين أو مترجلين - ، أو الوقوف في حرم الطريق ، أو المسابقة الجنونية علي الطريق ، أو الاستعراض بالسيارات ، أو الحفر في الطريق ، إلي غير ذلك ن السلوكيات الخاطئة (۱) ، ولا شك أن هذه السلوكيات الخاطئة ناتجة بالأساس من إهمال آداب الطريق التي جاء بها الإسلام ، وعدم الالتزام بها عمليًا .

ولعل البحث يكتفي هنا بالمثالين السابقين وإلا فدونك آداب الطعام، وآداب قضاء الحاجة، وآداب المعلم، وآداب الطبيب ... إلخ، وما تحتويه من جوانب اقتصادية تخدم وتحقق مقاصد الشريعة الإسلامية جميعها من وجوه متعددة.

١) جريدة الأهرام المصرية في ملحقها المسمى : " عالم النقل " ، عدد نوفمبر ، ٢٠٠٤ .

المطلب الثالث: البعد الستربوي

الآداب الإسلامية فيها العديد من الجوانب التربوية ، فمن خلال هذه الآداب يتم إجراء الناس وتربيتهم علي المروءات، ومحاسن العدات (١) ، فهي تربية خلقية ، واجتماعية، واقتصادية ، ومرورية ، وصحية، وجسمية ، ويورد البحث هنا إلماعات معتصرة ، وإلا فهذا الجانب يحتاج – كغيره من الجوانب – إلى بحوث مستفيضة ، هذه الإلماعات تتمثل فيما يلى :

أولا: تربية خلقية: فالآداب الاجتماعية لها آثار كبيرة في تتشئة النفس المؤمنة على الخلق القويم، كما تربي المسلم على ترجمة أخلاقيات الإسلام ترجمة عملية في مختلف نشاطاته الجماعية، والفردية، وتربيه على ذلك منذ نعومة أظفاره، لنتدبر قوله تعالى: ﴿ يَتَأَيُّهَا اللَّذِينَ اَمْتُواْ لِيَسْتَغَذِنكُمُ اللَّيْنَ مَلَكَتَ أَيْمَنُكُو وَالنِّينَ لَمْ يَبْغُواْ الخَلُمُ مِنكُو النَّكُمُ مَرْتُو يَن مَبْلُو الْفَهْ وَعِينَ تَضَعُونَ اللَّهُ مِن الظّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَوةِ الْوَسُلَةِ اللّهُ عَرْبَ لَكُمُ اللّهَ لَكُمُ اللّهَ لَكُمُ اللّهَ عَلَي مَعْوَى كَنلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمُ اللّهَ عَلِيمُ جُنَاتُ مَعَدَهُ عَلَى بَعْضِ كَنلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمُ اللّهَ يَكُمُ اللّهَ عَلِيمُ مَنكُمُ مَن الطّهِيمَ وَمِن بَعْدِ صَلَوةِ الْوَسُلَةِ مُلَكُ عَرْبَ لَكُمُ اللّهُ عَلَي مَعْمَ حَناكُم عَلَي بَعْضِ كَنلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمُ اللّهَ عَلَي مَعْمَ حَنالِكَ عَلَيكُم اللّهُ عَلَي مَعْمَ عَلَي مَعْمِ كَنالِكَ عَلَيكُم اللّهُ عَلَي مَعْمَ عَلَي مَعْمِ عَلَي اللّه عَلَي مَعْمِ اللّه عَلَي اللّه على الكثيرون في حياتهم عليه المناظر، بينما يقرر علماء النفس اليوم بعد تقدم العلوم النفسية أن بعض المشاهد التي تقع عليها أنظار الأطفال في صغرهم هي التي تؤثر في حياتهم كلها، وقد تصيبهم بأمراض نفسية، وعصبية يصعب التي تؤثر في حياتهم كلها، وقد تصيبهم بأمراض نفسية، وعصبية بصعب شفاؤهم منها، والعليم الخبير – سبحانه وتعالى – يؤدب عباده بهذه المشاعر، طاهرة القلوب ، نظيفة التصورات ، " فكان من القبيح أن يرى مماليكهم طاهرة القلوب ، نظيفة التصورات ، " فكان من القبيح أن يرى مماليكهم

١) نظر: الموافقات للشاطبي ٢٦/٢.

٢) سورة النور : الآية (٥٨)

وأطفالهم عوراتهم ؛ لأن ذلك منظر يخجل منه المملوك ، وينطبع في نفس الطفل لأنه لم يعتد رؤيته، ولأنه يجب أن ينشأ الأطفال على ستر العورة حتى يكون ذلك كالسجية فيهم إذا كبروا ، ووجه الخطاب إلى المؤمنين وجعلت صيغة الأمر موجهة إلى المماليك والصبيان على معنى: لتأمروا الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم أن يستأذنوا عليكم، لأن على أرباب البيوت تأديب أتباعهم، فلا يشكل توجيه الأمر إلى الذين لم يبلغوا الحلم " (۱)

وقد أثبتت الدراسات النفسية أن التعلم لدي الطفل يبدأ منذ الصخر، وفي دارسة علمية بهذا الخصوص أكد البرت باندورا – وهو أحد علماء النفس التربوي – على أهمية عدم وقوع أنظار الأطفال على ما لا يجوز النظر إليه، لأن الطفل تبدأ عنده عملية التعلم منذ الصغر، فإذا ما تشكل عنده ارتباط بين المثيرات والاستجابات ؛ فإن الطفل يحاول أن يحاكي، أو يمثل ما رآه، ومن أجل ذلك وضع باندورا نظريته المشهورة: التعلم الاجتماعي (٢)

ولنتدبر قوله ﷺ: "يا غلام: سم الله ، وكل بيمنيك ، وكل مما يليك"، ففيه تربية للصغير – وللكبير من باب أولى – أن يذكر الله في جميع أحواله حتى عند طعامه، وشرابه ، وأن يأكل مما يليه لا مما يلي غيره ، لأن الأكل من موضع يد صاحبه سوء عشرة، وترك مروءة ؛ لنفور النفس لا سيما في الأمراق، ولما فيه من إظهار الحرص ، والنهم ، وسوء الأدب،

١) تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٩٢/١٨ .

 $[\]Upsilon$) وتعرف هذه النظرية أيضا باسم التعلم بالملاحظة والمحاكاة . ينظر : مبادئ علم النفس التربوي ، د حماد عبد الرحيم الزغلول ، ص Υ ، دار الكتاب الجامعي ، العين – الإمارات ، الطبعة الثانية Υ ، الصحة النفسية ، د/ هشام إبر اهيم الخطيب، ص Υ ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع – عمان – الأردن .

وأشباهها، فإن كان غير لون، أو تمر؛ جاز (1)، وفي الحديث استحباب تعليم الآكل آداب الأكل إذا خالفه (7)

والآداب الإسلامية جميعها تعد من أبرز أنواع التربية بالعادة ، والعادة اسم لتكرير الفعل، أو الانفعال، من عاد يعود (٣) ، وتعني ما استمر الناس عليها على حكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى ، وتعد التربية بالعادة وبالتأديب من أقوم دعائم التربية، ومن أمتن وسائلها في تنشئة الولد إيمانيًا، وتقويمه خلقيًا؛ ذلك لأنها تعتمد على الملاحظة، وتقوم على الترغيب، والترهيب، والاشك أن تأديب الولد، وملاحظته منذ الصغر هي التي تعطي أفضل النتائج، وأطيب الثمرات ، وترجع أهمية التربية بالعادة إلى أن حسن الخلق بمعناه الواسع يتحقق من وجهين : الأول : الطبع والفطرة ، والثاني : التعود والمجاهدة ، ولما كان الإنسان مجبولاً على الدين، والخلق الفاضل، كان تعويده عليه يرسخه، ويزيده (٤)

ومنهج الإسلام في التربية يعتمد هنا علي تربية الصغار منذ نعومة أظفارهم وتعويدهم علي تعاليم الإسلام، وفي الصدارة منها الآداب، نظريا بالتاقين، وعمليا بالتعويد، ولا شك أن قابلية الطفل وفطرته في التلقين والتعويد أكثر من أي سن آخر ؛ لذا كان لزاماً على المربين من آباء، وأمهات، ومعلمين أن يركزوا على تلقين الولد الخير، وتعويده عليه منذ نشأته، وهذا ما قرره علماء المسلمين منذ قرون مضت، من ذلك قول الإمام الغزالي (ت: ٥٠٥ه): "الصبي أمانة عند والديه، وقَلْبُه الطَّاهِرُ

^{) &}quot; لإمال المعلم بفوائد المسلم " القاضي عياض 7/3 ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك للزرقاني (240/5) .

٢) شرح النووي على صحيح الإمام مسلم ٧ / ٢١٢

٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة ، أبو القلسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهائي (المتوفى: ٢٠٥هـــــ) ، ص٩٧ ،
 تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي ، دار النشر: دار السلام – القاهرة ، ٢٠٠٧ م .

٤) فن تربية الأولاد ، محمد سعيد مرسي ، ص١٣٩ ، دار التوزيع والنشر ، مصر ، ٢٠١١ .

جَوْهُرَةٌ نَفِيسَةٌ، سَاذَجَةٌ، خَاليَةٌ عَنْ كُلِّ نَقْش، وَصُورَةٍ ، وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ، فَإِنْ عُوِّدَ الْخَيْرَ، وَعُلِّمَهُ؛ نَشَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عُوِّدَ الْخَيْرَ، وَعُلِّمَهُ؛ نَشَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عُوِّدَ الْخَيْرَ، وَعُلِّمَهُ؛ نَشَا عَلَيْهِ، وَسَعِدَ فِي الدُّنيَا وَالْآخِرَةِ، وشاركه في ثوابه أبوه، وكُلُّ مُعَلِّمٍ لَهُ، وَمُودِّب، وَإِنْ عُوِّدَ الشَّرَ، وَأَهْمِلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ؛ شَقِيَ، وَهَلَكَ، وَكَانَ الْوِزْرُ في رقبة القيم عليه، والوالي له " (١)

فكيف لطفلة أن تغلق صنبور الماء في المدرسة، وهي ترى أمها في البيت تترك صنبور الماء مفتوحا وهي تتحدث على الهاتف، أو ترمي الطعام المتبقي في القمامة، أو تسرف في شراء الملابس، والإكسسوار وأشياء أخرى ربما لا تحتاج إليه ، وكيف لطفل يطفئ أنوار غرفته، وهو يرى والده يسرف في التدخين، أو يسرف في وقته الساعات الطوال أمام التلفاز ، وكيف لطفل أن يغتنم وقته وهو يرى والديه يقضيان معظم الوقت في تصفح الجوال ..!!

تاتيا: تربية اقتصادية: فالآداب الإسلامية تربي المسلم علي ترشيد الاستهلاك، وشكر النعمة بالحفاظ عليها، وعدم إهدارها ولو كانت لقمة وقعت علي الأرض فعليه أن يلتقطها، ويميط عنها الأذى، ويأكلها؛ امتثالا لقول النبي ي :" إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى، وليأكلها، ولا يدعها للشيطان، وليستلت أحدكم الصحفة، فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة " (٢). تربية اقتصادية تشعره بقيمة الطعام، وكم استغرق من عمل حتي صار بين يديه؛ فيشكر ربه عليه، ولا يهدر منه شيئا ولو كان ضئيلا، قال ابن الحاج: " فإذا حضر الطعام بين يديه فيحتاج فيه إلى آداب، منها: أن يشعر نفسه فينظر فيما حضره كم من عالم علوي وسفلي خدمه فيه، لما قيل: إن الرغيف لا يحضر بين يدي آكله حتى يخدم فيه ثلثمائية

١) إحياء علوم الدين ٣/ ٧٢.

٢) أخرجه مسلم (كتاب الأشربة -باب استحباب لعق الأصليع) ١٦٠٧/٣ حديث رقم (٢٠٣٤)

وستون عالما، على ما نقله ابن عطية – رحمه الله – في كتاب التفسير له ، فإذا أشعر نفسه بذلك، فيعلم قدر نعم الله تعالى عليه في إحضار هذا الرغيف بين يديه ؛ فيقدر شكرها بأن يعلم ما لله تعالى عليه من النعم ، وعجزه عن شكرها " (1)

هذه الآداب تربى المسلم على أن يتذكر عند تناوله الطعام وممارساته لأساليب وأنماط حياته المرفهة، أن هناك الملايين من الجياع، والعطشي من الأفراد، والأطفال حول العالم، في حاجة ماسة إلى لقيمات صعيرة تسد رمقهم، ورشفات من الماء تروى ظمأهم ، فهذه لقمة واحدة وسقطت دون قصد، فتهمل، وتترك، ولا يستفيد منها أحد؛ اعتبرها النبي ﷺ ذهبت للشيطان، وكل ما لا يستفاد منه خير فهو للشيطان ، قال الإمام النووي: " في هذه الأحاديث أنواع من سنن الأكل ، منها استحباب لعق اليد ... ، واستحباب أكل اللقمة الساقطة بعد مسح أذي يصيبها ، هذا إذا لم تقع علي موضع نجس ، فإن وقعت على موضع نجس تنجست ، ولابد من غسلها إن أمكن ، فإن تعذر أطعمها حيوانًا ، ولا يتركها للشيطان .. " (٢) ، ولو فطن أولئك النفر الذين يلقون الكثير والكثير من ألوان الطعام في مقالب القمامة حتى اكتظت الشوارع ببقايا الأطعمة التي تزكم الأنوف، وباتت مرتعا للأوبئة، والأمراض ، ولو فهموا هذه الآداب لعرفوا أن القصد أن يأخذ المسلم الأمر من أوله فلا يضع أمامه من الطعام إلا ما يكفيه، أو يكاد ، ويعرف ذلك بالعادة ، فإذا أكل أتى على ما في الصفحة فلا يبقى منها شئ ، وفي ذلك امتثال لأمر الشرع ، وحفظ للنعمة وعدم إهدارها .

المدخل لابن الحاج ١/ ٢١٨. وفي تفسير ابن عطية ٥/ ٨٢: "ويروى أن بعض الأحبار نـزل به ضيف فقدم إليه رغيفا، فكأن الضيف احتقره ؛ فقال له المضيف: لا تحتقره ، فإنه لـم يستدر حتى تسخر فيه من المخلوقات والملائكة ثلاثمائة وستون بين ما ذكرنا من مخلوقات السماء وبـين الملائكة وبين صناع بني آدم الموصلين إلى استدارة الرغيف " .

٢) شرح النووي علي صحيح الإمام مسلم ٢٢٦/٧.

وهذا الأدب وغيره يعني أن المرأة المسلمة القائمة على أمر أسرتها انطلاقا من كونها راعية ومسئولة عن رعيتها عليها أن تعرف جيدا ما يكفي أسرتها من الطعام، فلا تضع أمامهم فوق هذا القدر ، ولو تبقي شئ بعد ذلك عليها أن تحسن استغلاله بأي طريقة من طرق الاستغلال ، وما أكثرها! ، كذلك من الواجب عليها أن تعلم أطفالها ترشيد الاستهلاك في كافة أوجه الاستهلاك ، وأنه مطلب ديني له أثره المبارك في الدنيا، والآخرة ، وألا يضعوا طعاما إلا بقدر يهدروا شيئا من نعم الله ولو كان بقدر اللقمة ، وألا يضعوا طعاما إلا بقدر كفايتهم ، وألا يعبثوا بالطعام الذي أمامهم، إلى غير ذلك من الآداب التي يجب غرسها فيهم بالقول، والفعل .

وكم هي مؤلمة ومفجعة تلك الإحصائيات الصادرة عن الجهات المختصة التي تشير إلي كمية الطعام المهدر علي مستوى العالم، وما يمثله ذلك من كارثة عالمية (١)، وتزداد الكارثة إذا ما نظرنا إلي كمية الطعام المهدر في العالم الإسلامي، وهي كارثة ناتجة – في بعض جوانبها – عن التخلي عن الآداب الإسلامية التي يجب ألا يستهان بها بحال من الأحوال، خاصة إذا نظرنا إلى مردودها الاقتصادي إذا التزم بها على مستوى الأمة

www.fao.org.com https://

https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-38777714

¹⁾ نشرت منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو) علي موقعها أن الفاقد من الأغذية والهدر الغذائي علي مستوى العالم يبلغ سنوياً ١,٣ مليار طن أو تلث إجمالي الأغذية المنتجة عالميا. كما نشرت كثير من المواقع احصائيات عن كمية الهدر في الطعام على مستوى العالم منها أنه في قارة أوروبا وحدها، يُلقى مئة مليون طن من الطعام سنويا في مكبات النفايات، وعندما يتحلل هذا الطعام، يُنتج ٢٢٧ طنا من الغازات المسببة للاحتباس الحراري، بخلاف ثاني أكسيد الكربون، وهذا يعادل إجمالي انبعاثات الوقود الأحفوري في أسبانيا تقريبا. ولا تقتصر مشكلة إهدار الطعام على الدول الغنية فقط، فبحسب تقديرات منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة، تُهدر الدول النامية والدول الصناعية نفس الكمية من الطعام تقريبا. وبينما تهدر الدول النامية نحو ٦٠٠ مليون طنا من الطعام سنويا، تهدر الدول الصناعية ٢٧٠ مليون طنا. وإجمالا، يُلقى تلث الطعام المنتج للاستهلاك البشري، الذي تقدر قيمته بتريليون دولار، في سلة النفابات. بنظر:

جميعا (۱) ، وما لذلك من دور واضح في تحقيق مقاصد الشريعة، فتحفظ الأموال من التلف ، والأنفس من الجوع، والمرض، ألا يعني ذلك أنه ينبغي أن تسن القوانين التي من شأنها أن تحد من هذه الكميات المهدرة ، فتلزم المطاعم وغيرها بألا تقدم لزبائنها فوق حاجتهم ، وأن تسن العقوبات لأي جهة من تلك الجهات التي تهدر الأطعمة ، أو تسئ استخدام المتبقي منها ولا تستفيد منها ، كأن تكون العقوبة فرض غرامة مالية ، أو إغلاق المحل مدة من الزمن .. إلخ ، وأيضًا يتم تشجيع الشركات والمطاعم التي تتخذ اجراءات يتم من خلالها الحد من هدر الطعام ، وذلك بمنحها امتيازات تشجيعية تشجيعها على مواصلة وتطوير الاجراءات التي تحد من هدر الطعام.

ولعل البحث هنا يرى أنه من المشين أن تسعى إلي ذلك – الحد مسن هدر الطعام – دول غير إسلامية ، وتحقق النجاح تلو النجاح في هذا المضمار؟! ، ونحن المسلمين وهذه تعاليم ديننا وآدابنا الإسلامية التي عالجت هذا الجانب علاجا جذريا ناجعا ، ينطلق من الشرع الحنيف وقاعدة الثواب والعقاب التي تضمن التطبيق بوازع داخلي قد لا يحتاج إلى رقابة القوانين .

ويكفي البحث هنا أن يشير إلى تجربة من تجارب هذه الدول وكيف نجحت في الحد من مشكلة هدر الطعام لديها بنسبة ٢٥%، هذه التجربة تجربة دولة الدانمارك، فهذه الدولة تعاني كشأن الكثير من البلدان من مشكلة إهدار الطعام. ووفقا لاستطلاع للرأي أجرته الحكومة هناك عام

١) تبلغ - مثلا - قيمة الأطعمة المهدرة في المملكة العربية السعودية حوالي ٥٠ مليار ريال سنويا ، حوالي ربع هذا الرقم يهدر في شهر رمضان المبارك خصيصا ، السعوديون يهدرون حوالي ثلث مشترياتهم السنوية من الأطعمة المتتوعة وخصوصا الأرز الذي يعد أحد أهم السلع الرئيسية المستوردة ، ويبلغ معدل إهدار الطعام في السعودية ٤٢٧ كيلو غرام في السنة للفرد الواحد . هذه الأرقام تضمنتها تصريحات وزير الزراعة وتناقلتها وسائل الإعلام المحلية والعالمية ، صحيفة مكة ، عدد الثلاثاء ٢٠١٧/٣/٧ .

٢٠١٤، يصل متوسط ما يهدره كل منزل في الدنمارك من طعام إلى ١٠٥ كيلو غرام كل عام، أي ما يُقدر بنحو ثلاثة آلاف كرونا دنماركية، وهذا يفوق ما تنفقه أغلب الأسر على الطعام شهريا.

ويقول جون روزينلو، مدير التسويق بمتجر "ريما ١٠٠٠"، إن نحو الا الله على من الخبز والكعك في الدنمارك تُلقى في سلة النفايات سنويا، لأنها تباع بأحجام تزيد عن حاجة الناس، ولهذا السبب، صغرت الشركة حجم الخبز الذي تنتجه بنسبة ٤٠ إلى ٥٠ في المئة، وخفضت سعر المنتج؛ ليتناسب مع ذلك الحجم، ويضيف روزينلو أن هذا التغيير لم يحد من إهدار الطعام على مستوى المتاجر ولدى الموردين فحسب، بل خفض أيضا من كميات الطعام التي يشتريها الناس، ومن ثم كميات الطعام التي يهدرونها، وسرعان ما سارت متاجر أخرى للبيع بالتجزئة على نهج متاجر ريما من سلاسل متاجر "ليدل"، ومتاجر "كوب دانمارك"، التي تدير مجموعة من سلاسل متاجر البيع بالتجزئة. إذ توقفت متاجر ليدل عن تخفيض أسعار بعض المنتجات؛ لئلا تشجع الناس على الشراء بكميات تفوق احتياجاتهم.

ووفرت شركة يونيلفر أكياسا صغيرة للمطاعم في مختلف أنحاء الدنمارك؛ ليضع فيها الناس بقايا الطعام، كما بدأت بعض المطاعم في بيع الفائض من الطعام عبر تطبيقات مثل "تو غود تو غود" ، وتمنح مؤسسة "ريفود" شهادات للشركات التي تتبنى ممارسات للحد من إهدار الطعام.

وبدأت الشركات غير الربحية تساهم أيضا في الحد من إهدار الطعام، فعلى سبيل المثال، تعمل إيدا ميريث جورغنس، رئيسة مجلس إدارة مؤسسة "دانسك هانديكاب أورجانيزيشنر" الخيرية في كولدنغ، مع مجموعة من المتطوعين لتجميع الطعام الذي لم يُبع، وتوزيعه على الأسر ذات الدخول المنخفضة (١)

213

https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-38777714 : ينظر موقع

وهذه الخطوات لو أنعمنا النظر فيها سنجدها جزءا ضئيلا مما جاءت به الشريعة الإسلامية من آداب خاصة بالطعام والشراب من شأنها أن تقضي على مشكلة هدر الطعام من جذورها ، تلك المشكلة التي تعد من المشكلات التي تواجه مجتمعاتنا الإسلامية، خصوصا في شهر رمضان عن غيره من الأعراس، والحفلات؛ حيث يزيد الإنفاق في شهر رمضان عن غيره من الشهور، حيث تتفنن الأسرة العربية في إعداد وابتكار كثير من أصناف الأطعمة، والحلوى، والمشروبات، وتكون النتيجة وجود فوائض، وبواق كثيرة من الأطعمة، تؤول في النهاية إلى صناديق القمامة ، ويكفي هنا حكثال – أن متوسط إنفاق الأسر المصرية على المواد الغذائية يبلغ تقريبا مي الله عدم عشر مليارا من الجنبهات ، وأن معدلات استهلاك المواد الغذائية خلال رمضان ترتفع بنسبة ، ٧% عن باقي شهور السنة !!(١)

لقد أصبحت هناك ضرورة ملحة أن يُقدَّمَ باستمرار لجميع أفراد المجتمع دروساً في التربية والتوعية الاستهلاكية من خلل آداب الطعام والشراب التي تربي على عدم ملء المعدة بالطعام، وأنه من الإسراف أن يضع على المائدة من ألوان الطعام فوق ما يحتاج إليه الآكل ، وألا ينبغي أن يتكلف لتحصيل جميع شهوات عياله، ولا أن يمنعها جميع شهواتها، ولكن إنفاقها بين ذلك، فإن خير الأمور أوساطها (٢)

ثالثا: تربية صحية وجسمية: فالآداب الإسلامية في طياتها تربية صحية تحفظ الجسم، وتقيه من الأمراض، والأوبئة، فآداب الطعام تربي المسلم على غسل يديه قبل تناول الطعام، وبعده، وألا يأكل حتى يجوع، وحد الجوع قيل: أن يشتهي الخبز وحده، فإن أتى بالخبز وطلب معه الأدم

۱) ينظر موقع : http://gate.ahram.org.eg/News/2151806.aspx

٢) ينظر: الاكتساب في الرزق المستطاب، محمد ابن الحسن الشيباني، ص٥٦ ،ص٥٥

فغير جوعان (۱) ، وتربيه على أن يأكل باعتدال فلا يعتاد الشبع (۲) ؛ فيصاب بالسمنة، والتخمة التي تعد مباءة للأسقام ، وإصابة الجسم بالترهل، ولكسل، وقلة الحركة، والقعود عن مباشرة أعماله بخفة، وسرعة، ونشاط، وقد بينت السنة المطهرة عواقب الشبع وما يجلبه من مضار ؛ فقدر روى عنه أنه قال : "ما ملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنه ، حَسْبُ ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه ، وثلث لنفسه (۱) ، قيل أن لقمان المحقة قال لابنه : (يا بني إذا امتلات المعدة ؛ نامت الفكرة ، وخرست الحكمة ، وقعدت الأعضاء عن العبادة) ، وقال الشافعي رضي الله عنه : (ما شبعت منذ ست عشرة سنة)، وسبب ذلك أن كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب، وكثرته جالبة للنوم ، والبلادة ، وقصور كثرة الأكل جالبة لكثر شربه ، وكمل الجسم ، وقال بعض الحكماء : من كشر أكله ؛كثر شربه ، ومن كثر شربه ، ومن كثر نومه ؛ كثر نومه ، ومن كثر نومه ؛ كثر لحمه ، ومن كثر لحمه ؛ قسا قلبه ، ومن قسا قلبه ؛ غرق في الآثام (١)، وقال الإمام القرطبي : " " في قلة الأكل منافع كثيرة ، منها أن يكون الرجل أصح جسما ، وأجود حظاً ، وأزكى نهما ، وأقل نوما ، وأخف نفساً ، وفي كثرة الأكل كل المعدة ،

١) ينظر : إحياء علوم الدين ٩٠/٣ ، آداب الأكل ص٢٥ .

٢) الشبع في حد ذاته مباح ، وقد وردت بذلك أحاديث صحيحة تفيد بإباحة الشبع ، لكنه الشبع المتمثل في الأكل قدر الحاجة، قال الطبري: "غير أن الشبع وإن كان مباحًا فإن له حدًا ينتهي إليه ، وما زاد علي ذلك فهو سرف ، والمطلق منه ما أعان الآكل علي طاعة ربه ولم يشخله تقل عن أداء ما وجب عليه "، وقد اختلف العلماء في الأكل فوق الحاجة بين قائل بأنه مكروه وقائل بأنه حرام ، وما يرتضيه البحث هنا أن المحرم هو أن يأكل فوق الشبع حتى يؤديه إلى الضرر والمرض ، وأن المباح أن يأكل بالقدر الذي لا يخاف منه ضرراً ، فلا بأس أن يأكل حتى يشبع شبعاً معتدلاً . ينظر : فتح البلري لاين حجر ١٨/٥٠، الجلمع لأحكام القرآن الكريم القرطبي ٧ / ١٦٨، على على على على على ١٨٠٠ .

٣) رواه الترمذي (كتاب الزهد –باب كثرة الأكل) ٤٩٠/٤ حديث رقم (٢٣٨٠) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . ٤) آداب الأكل ص٢٥ .

ونتن التخمة ، ويتولد منه الأمراض المختلفة ؛ فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه القليل الأكل ، وقال بعض الحكماء : أكبر الدواء نقدير الغذاء ... " (١)

كما تربيه آداب قضاء الحاجة أن ألا يكون مصدر إيذاء للناس، فلا يقضي حاجته في موارد المياه التي يشرب منها الناس، والحيوان، والزروع، أو يصب بوله أو غائطه فيه، قال ابن عابدين: "والتغوط في الماء أقبح من البول، وكذا إذا بال في إناء ثم صبه في الماء، أو بال بقرب النهر فجرى إليه، فكله مذموم، قبيح، منهي عنه " (١)، كما تربيه على ألا يعبث بالحمامات العامة فيتركها غير نظيفة، أو يلقي فيها المناديل، أو ملابسه القديمة، أو مخلفات أطفاله، أو غير ذلك من أوجه العبث التي قد تعطل الانتفاع بها مع حاجة الناس إليها، وتجلب لعن الناس على من يفعل ذلك .

رابعًا: تربية مرورية: فآداب الطريق تربي المسلم على كل ما يخص السلامة المرورية، فكف الأذى الذي يعد أدبا من آداب الطريق يشمل كل تصرف يصدر من الشخص ويسبب أذى لغيره، مثل: استخدام آلة التنبيه دون مبرر، استخدام الجوال أثناء القيادة والذي تتضاعف مع استعماله احتمالية وقوع الحوادث أربع مرات، الوقوف في منتصف الطريق، التضييق علي الناس، استعماله الخاطئ للمركبة، أو إهمالها بما يؤدي إلي وقوع الحوادث. بل إن آداب الطريق لا تكتفي بمجرد كف الأذى، إنما تمتد لتحثه علي إماطة الأذى إذا رآه، بقدر استطاعته و لا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

ويمكن القول هنا إن آداب الطريق والتي تقوم علي كف الأذى بمختلف أنواعه ، بله إماطة الأذى ؛ يحتمان شرعا وعقلا على من يقود

١) الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي ٧ / ١٦٨

۲) حاشیة ابن عابدین ۳٤۲/۱

مركبة أن يكون لديه وعيا مروريا شاملا لكل ما يتعلق بالمركبة ، والطريق ، والإشارات من قواعد، وأنظمة من شأنها منع الأذى ، وتقليل الحوادث التي ينتج عنها خسائر بشرية فادحة ، وتكلفة اقتصادية باهظة ناتجة في أغلبها عن العنصر البشري ورعونته، وانعدام هذا الوعي المروري الذي هو داخل – جملة وتفصيلا – تحت آداب الطريق التي شرعها الإسلام ، وما يمثله ذلك من دافع ذاتي لا تنهض بمثله القوانين الوضعية بحال؛ لأنه ناتج عن عقيدة وشريعة ، وكفي بهذا الدافع لدى أصحاب الفطر السليمة والعقول الراشدة لتفعيل هذا الوعي، وتطبيقه علي أرض الواقع ، وقد أجمع الخبراء علي أن التربية المرورية تعتبر من أهم الاجراءات، والأساليب، والطرق التي تؤدي إلي الحد من حوادث السير ، فإذا أضفنا أن هذه التربية المرورية تعالى .

المطلب الرابع: البعد التعليمي

الآداب الإسلامية تطبيق عملي لأخلاق وقيم الإسلام في مختلف نشاطات المسلم السلوكية، القولية، والفعلية، والتي يتكرر أكثرها علي مدار اليوم ، مما يرسخ لديه هذه الآداب، وما يترتب علي تحققها من منافع، ومصالح ، والمتعلم لا ينسي شيئا مارسه هو بنفسه ، و تشير بعض الدراسات إلي أن الإنسان قادر علي تذكر ١٠% مما يقرأ ، و ٢٠% مما يسمع ، و ٣٠% مما يبصر ، و ٥٠% مما يسمع ويبصر معا ، و ٧٠% مما يقول ، و ٩٠% مما يعمل ويمارس ، فمن الصعب أن ينسى المتعلم شيئا مارسه بنفسه، وتدرب عليه ، ومن هنا كان منحي الممارسة العملية في مارسه بنفسه، وتدرب عليه ، ومن هنا كان منحي الممارسة العملية في التعليم قائما في سيرة النبي في ، والآداب الإسلامية آداب سلوكية مع الناس ، تجعل الناس يقبلون علي المتأدب بها، ويقبلون ما يدعوهم إليه ، بل يتخذونه قدوة ومثلا في قوله، و فعله .

الآداب الإسلامية وسيلة تعليمية تطبيقية تندرج تحت التعليم بالقدوة، " ويفترض العلماء أن تأثير رؤية الآخرين، أو تخيلهم، يمارسون سلوكا معينا يصبح كبيراً وخاصة إذا كانوا هؤلاء من ذوى الأهمية، والمقام المرموق لدى الفرد، وممن يوثق بهم، ويحترم شخصه، ومن ثم فإنه نظراً لكثافة التفاعل في أقطارنا بين الأفراد بعضهم البعض فمن المتوقع أن يستخدم أسلوب الاقتداء بالنماذج الإيجابية المحيطة، حين يمارسون سلوكيات ذات طابع اقتصادي، في عملية التنشئة الاقتصادية على نطاق واسع، فنحن نرتدي ملابس وطنية حين نرى زعماء الأمة، أو كبار أفراد العائلة، أو الأصدقاء يرتدونها، ويدخر الأطفال حين يروا لدى أقرانهم حصالات أو دفاتر توفير، ولا تلقى ربة الأسرة بقايا الخبز في سلة المهملات حين ترى جارتها تقطع رغيف الخبز إلى أربع قطع حتى لا يأخذ الفرد إلا احتياجاته منه فقط، وبذا لا يتبقى فضلات لإلقائها في تلك السلة، وهكذا ...ويمكن بالطبع إن تمتد تلك الدائرة الاقتدائية إلى كافة القطاعات، فحين يغلق بطل المسلسل أنوار حجرته حين الخروج منها فهذا يشجع الأفراد العاديين على الاقتصاد في استهلاك الكهرباء، وهكذا الحال مع صنبور المياه، وبنفس المنطق سيتعامل التلاميذ بصورة رشيدة مع الأدوات المدرسية اقتداء بالمدرس، والعمال في المصانع تأسباً بالمشرف (١)

- الآداب الإسلامية تعليم وتعويد عملي للصغار منذ نعومة أظفارهم ، فسلوك الأطفال يرتبط بالحالة التي يعيشونها في بيوتهم ، ولذلك تتغير تصرفات الطفل حسب الأحوال المحيطة به سلباً أو إيجاباً (٢)

إن الآداب الإسلامية تعليم - وأي تعليم - للإيجابية، وتحمل المسلم المسئولية أمام الله تعالى أو لا ، ثم أمام أمته ، ونفسه وضميره ، وذلك في

١) الأبعاد النفسية للتتشئة الاقتصادية ، طريف شرقى ، ص ٧

٢) دور الأسرة في تربية الأبناء ، سليمان علي، ص٢٤ ، سلسلة سفير التربوية، القاهرة، سفير، د ت.

كافة مناحي الحياة ، فهذه الآداب تعلمه أن يحسن استغلال نعم الله فلا يهدرها ؛ ارضاء لربه ، وامتثالا لتعاليم دينه ، واضطلاعا بدوره في خدمة اقتصاد أسرته، و أمته، ولو كان ذلك يتمثل في ألا تلقي لقمة في القمامة ، أو يضاء مصباح دونما حاجة ، وحري بمن هذا شأنه ألا يقصر في عمل ، أو يخون في مهمة ، أو يساهم في فساد !! فهو يشعر بأن له دور في خدمة الاقتصاد ولو كان ذلك في جرعة ماء يحفظها ، أو لقمة يصونها ، أو طريق يحترم آدابه، وقوانينه، ويحافظ علي مكوناته أن يَعْبَثَ أو يُعْبَثُ

فالآداب الإسلامية تنمي لدي من يتمثلها جانب المسئولية ، وأنه فرد في مجتمع مسئول أمام الله تعالى، وأمام مجتمعه ألا يهدر شيئا وإن كان موسرا، وأن يحافظ على كافة المرافق العامة، وألا يكون مصدر أذي، أو شريك فيه ، حتى لو كان بمفرده أو بعيدا عن أعين السلطة ، بل تعلمه ألا يكون سلبيا في معالجة السلبيات ، فلا يدع أذى يستطيع تنحيته إلا ونحاه. ولعل من أبرز الأدلة على ما للآداب الإسلامية من جوانب تعليمية كذلك ما حفلت به المكتبة الإسلامية من مصنفات تتناول الآداب الخاصة بكل مهنة مما يرادف ما يطلق عليه الآن " ميثاق الشرف " الخاص بكل مهنة ، أو ما يعرف بأخلاقيات المهنة ، وفي كل قواسم مشتركة في جميع المهن إضافة إلى ما هو خاص بطبيعة كل مهنة ، فهناك " أدب الطبيب " ، و " أدب العالم والمتعلم " ، و " أدب القاضى " ، و " أدب المفتى والمستفتى"، و" أدب الكاتب " ... ، فقد استخدم مصطلح الأدب في تلك المؤلفات للتعبير عن القواعد والسلوكيات التي ينبغي اتباعها في كل ميدان من ميادين العمل، وفي أي مهنة، ولا شك أن اتباع هذه القواعد، وتلك السلوكيات يسهم في خدمة مقاصد الشريعة وتحققها جميعها ، والبحث يورد هنا مثالين من هذه المصنفات لبتبين قيمة هذه الآداب:

١- كتاب " آداب العالم و المتعلم "، لبدر الدين ابن جماعة ت ٧٣٣ ه ، وقد حوى هذا الكتاب مجموعة من الآداب السلوكية لكل من العالم والمتعلم، من شأنها أن تساهم بشكل فعال في أن تؤتى العلمية التعليمية أكلها علمًا ، وخلقًا ، حيث عرض فيه ابن جماعة لما ينبغي أن يكون عليه سلوك المعلم، والمتعلم، وهما أهم ركائز العملية التعليمية ، حيث بدأ كتابه بتقرير أن العلماء وطلبة العلم هم أولى الناس وأحقهم بالأدب وحسن الخلق؛ لأنهم أعلم الناس بالحق، ولمكانهم بين الخلق، حيث ينظر الناس إليهم نظرة خاصة ، وأن المقصود الأعظم من العلم هو العمل به، والتقرب إلى الله تعالى بمقتضى هذا العلم ... ، ثم تكلم عن العالم وأنه أمين على ما أودع من العلوم ، وما منح من الحواس والفهوم ، و ينبغي في حقه ألا يضيع شيئًا من أوقات عمره في غير ما هو بصدده من العلم، والعمل إلا بقدر الضرورة من أكل ، أو شرب ، أو نوم ، أو استراحة لملل ، أو أداء حق زوجة ، أو زائر، أو تحصيل قوت وغيره مما يحتاج إليه ، وعليه دوام الحرص على الازدياد، بملازمة الجد، والاجتهاد ، والمواظبة على وظائف الأوراد من العبادة، والاشتغال والإشغال ، قراءة وإقراء ، ومطالعة وفكرًا ، وتعليقًا وحفظًا، وتصنيفًا وبحثًا ، وأن ينزه علمه عن جعله سلمًا يتوصل به إلى الأغراض الدنيوية من جاه ، أو مال ، أو سمعة، أو شهرة ، أو خدمة ، أو تقدم على أقرانه ، كما ينبغي أن يحب لطالبه ما يحب لنفسه ، و أن يعتني بمصالح الطالب، ويعامله بما يعامل به أعز أولاده من الحنو، والشفقة عليه، والإحسان إليه، والصبر على جَفاءٍ ربما وقع منه نقص لا يكاد يخلو الإنسان.

كذلك ذكر ما ينبغي التزامه من آداب في حق طالب العلم ، فذكر آدابا لطالب العلم مع نفسه ، وآدابًا مع معلمه وشيخه ، وآدابا مع الكتب ، وآدابا مع المدرسة ومكان الدرس .. إلخ ، فمن آدابه مع نفسه : الأكل بقدر الحاجة

، فمن أعظم الأسباب المعينة على الاشتغال، والفهم، وعدم الملال أكل القدر اليسير من الحلال ، ومن رام الفلاح في العلم وتحصيله البغية منه مع كثرة الأكل، والشرب، والنوم فقد رام مستحيلاً في العادة ، كذلك قلة النوم، فيقلل نومه ما لم يلحقه ضرر في بدنه وذهنه، ولا يزيد في نومه في اليوم والليلة على ثمان ساعات، وهو ثلث الزمان .. ومن آدابه مع شيخه ومعلمه أن ينقاد لشيخه ومعلمه في أموره ، ولا يخرج عن رأيه وتدبيره، بل يكون معه كالمريض مع الطبيب الماهر، فيشاروه فيما يقصده ، ويتحرى رضاه فيما يعتمده، ويبالغ في حرمته، يتقرب إلى الله تعالى بخدمته، ويعلم أن ذله اشيخه عز، وخضوعه له فخر، وتواضعه له رفعة ، وينبغي أن لا يخاطب شيخه عز، وخضوعه له فخر، وتواضعه له رفعة ، وينبغي أن لا يخاطب شيخه بتاء الخطاب وكافه، ولا يناديه مِنْ بُعْدٍ بل يقول: يا سيدي، ويا أستاذي ، ويرد وأن يعرف له حقه، ولا ينسى له فضله ، ومن ذلك أن يعظم حرمته ، ويرد غيبته ، ويغضب لها ..كما ينبغي أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه ، أو سوء خلق ، ولا يصده ذلك عن ملازمته، وحسن عقيدته ...

ومن آدابه مع الكتب أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها ، ولا يجعل تحصيلها وكثرتها حظه من العلم ، وجمعها نصيبه من الفهم ، كما يستحب إعارة الكتب لما فيه من الإعانة على العلم ، وينبغي للمستعير أن يشكر للمعير ذلك، ويجزيه خيرًا....

ومن آدابه في سكني المدارس أن لا يتخذ باب المدرسة مجلسًا، بـل لا يجلس إذا أمكن إلا لحاجة ، أو في نـدرة لقـبض، أو ضـيق صـدر ، وألا يكثر التمشي في ساحة المدرسة بطالاً من غير حاجـة إلـي راحـة ، أو رياضة ، أو انتظار أحد، ويقلل الدخول والخروج ما أمكنه، ويسلم علـي من بالباب إذا مر به ، وأن لا ينظر في بيت أحد في مروره من شقوق الباب ونحوه ، ولا يرفع صوته جدًا في تكرار، أو نداء ، ويتجنب ما يعاب كالأكل ماشيًا ، وكلام الهزل غالبًا، والبسط بالنعل، وفرط التمطي، والتمايل علـي

الجنب، والقفا، والضحك الفاحش بالقهقهة، ولا يصعد إلى سطحها المشرف من غير حاجة، أو ضرورة...

هذه الآداب لو أنعمنا النظر فيها لوجدناها جـوهر مـا تسـفر عنـه الدراسات والبحوث الحديثة فيما يخص جودة العملية التعليمية، والتخلص من معوقاتها لا سيما فيما يخص العلاقة بين أهم طرفين فيها وهمـا: المعلـم، والمتعلم، فهي منظومة سلوكية جديرة بأن تستقيم معها العملية التعليميـة، وتؤتي ثمارها، وفي ذلك تحقيق لمقاصد الشريعة الإسلامية العامة والخاصة من الحفاظ علي الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، وتحقيق الأمن، والاستقرار، والرخاء (١)

٧- كتاب "أدب الطبيب ": ففي مجال الطب صدرت عشرات المؤلفات والرسائل التي تتناول أخلاق الطبيب في مهنته، ودارت معظم هذه المؤلفات حول ما يجب على الطبيب اعتقاده، والآداب التي يصلح بها نفسه وأخلاقه ، والشروط العلمية، والبدنية، والنفسية اللازمة للطبيب لحسن مزاولة مهنته، فضلا عن مؤهلاته، وتكوينه العلمي، والحدود المشروعة لعمل الطبيب ، وما ينبغي عليه أن يحذره ويتوقاه ، وما يجب أن يتجنبه نهائيا .

ومن أبرز الأطباء والعلماء المسلمين الذين كتبوا في هذا السياق أبو بكر الرازي (ت: ٩٢٤ ه)، والذي كان نموذجا لما يجب أن يكون عليه الطبيب الفاضل في علمه، وخلقه، ورعاية مرضاه، وحسن معاملتهم، وتقديره لشرف وأخلاق مهنته، وأثبت ذلك في العديد من كتبه ورسائله، ففي

١) ولا يخفي ما ترتب على غياب هذه الآداب من اختلال العملية التعليمية ، خاصة في جانب العلاقة بين المعلم والمتعلم التي انهارت لدرجة وصلت إلى اعتداء أحدهما على الآخر لفظيا أو جسديا خاصة اعتداء التلاميذ على معلميهم ، والتي أصبحت ظاهرة تعاني منها أغلب البلدان العربية ، وتؤثر سلبا في العملية التعليمية وتحول دون أن تؤتي ثمارها المرجوة .

رسالة له إلى بعض تلاميذه تحت عنوان: أخلاق الطبيب (۱) ، مما بينه لتلاميذه في هذه الرسالة أنه أول ما يجب علي الطبيب صيانة النفس من الاشتغال باللهو، والطرب ، والمواظبة على تصفح الكتب. وينبغي أن يكون رفيقا بالناس ، حافظا لغيبهم ، كتوما لأسرارهم .. واذا عالج من النساء أو الجواري أحدا فيجب أن يحفظ طرفه ، ولا يجاوز موضع العلة....

وينتقل الرازي بعد ذلك إلى تعامل الطبيب وعلاقته مع مرضاه .. فقرر أنه لا شيء أجدى على العليل من كون الطبيب مائلا اليه بقلبه، محباله، وحذر الأطباء من التكبر على الناس لاسيما اذا اختصه ملك أو رئيس ، وينبغي للطبيب أن يعالج الفقراء كما يعالج الأغنياء ، وينبغي للطبيب أن يعالج الفقراء كما يعالج الأغنياء ، وينبغي للطبيب أن يوهم المريض أبدا بالصحة ويرجيه بها.. وإن كان غير واثق بذلك ، فمزاج الجسم تابع لأخلاق النفس ، ويضيف الرازي محذرا ومنبها : ورأيت من المطبين من إذا عالج مريضا شديد المرض فبرأ على يديه داخله عجب ، وكان كلامه كلام الجبارين ، فإذا كان كذلك فلا كان ، ولا وفق ، ولا سدد . ويبذل الرازي الكثير من النصح للأطباء بدوام المطالعة، والبحث عن المعرفة، وما هو مرتبط بمجال عملهم، وتخصصهم ، كذلك بكثرة التطبيق العملي بمشاهدة المرضى في مختلف المدن ، والالتقاء مع الأطباء الآخرين لتبادل الخبرات معهم .

ومثال آخر لذلك هو كتاب " أدب الطبيب "لإسحاق بن علي الرهاوي من أطباء بداية القرن العاشر الميلادي ، وقد وقع هذا الكتاب في مقدمة

١) طبعت هذه الرسالة تحت عنوان " أخلاق الطبيب " بتحقيق د/عبد اللطيف محمد العبد ، الناشر: مكتبة التراث – مصر ، الطبعة الأولي ١٩٧٧ . و قال محقق هذه الرسالة د / العبد في مقدمة التحقيق ص١٠٠ : " ولا شك أن هذه النصائح الأخلاقية الطبية صالحة لكل قارئ : متخصصا أو غير متخصص ، ، طبيبا أو مريضا أو سليما ، أميرا أو فقيرا ، فهي تضع دستورا أخلاقيا في طريقة السلوك بين الطبيب والمريض ، وترسم أهم المبادئ التي يجب أن يتعامل بها كل منهما مع الآخر ، وهي أيضا بهذا نموذج أدبي رائع لأحد موضوعات الخير الأسمى " .

وعشرين بابا ، ومما جاء في هذا الكتاب تحذير للطبيب من الانكفاء على جمع المال، ومصاحبة الأشرار ، وتحذير للطبيب أن يعالج مريضا لم يتحقق عنده مرضه، لئلا يعرضه لمرض آخر يكون أعظم من الأول، فيحتاج أن يعالج من العلاج ، ومطالبة للطبيب بالتريث والتدقيق في تشخيص حال المريض وما يعانيه (۱) .. إلي غير ذلك من المصنفات في مجال الطبب وغيره والتي تبين ما ينبغي من آداب في ممارسة هذه المهنة أو تلك ، وما لذلك من علاقة وثيقة بمقاصد الشريعة الإسلامية وتحققها .

فهذه بعض من الأبعاد والجوانب التي انطوت عليها الآداب الإسلامية وهي غيض من فيض – والتي تحقق مقاصد الشريعة الإسلامية بكثير من الوجوه التي قد تحتاج دراسات مستفيضة تستوفي الحديث في الآداب المختلفة ، واستقراء أوجه علاقتها بالمقاصد ، وكيف تؤدي هذه الآداب إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ، بما يعكس ما لهذه الآداب الإسلامية من مكانة بارزة في التشريع الإسلامي قد يغفل عنها الكثيرون .

۱) ينظر : أدب الطبيب ، إسحاق بن علي الرهاوي ، تحقيق الدكتور / كمال السامرائي و الدكتور /
 داود سلمان على ، الطبعة الأولى ١٩٩٢ .

الخاتمة:

بعد هذه الجولة – الاستقرائية لا الاستقصائية – لمكانة الآداب الإسلامية في التشريع الإسلامي واستقراء بعض جوانب خدمتها لمقاصد الشريعة الإسلامية ؛ فقد انتهي البحث إلى مجموعة من النتائج ، والتوصيات:

أولا: الناب الناب

- -مصطلح "الأدب" في أصله اللغوي يعد من الألفاظ اللغوية الواسعة جدا في دلالاتها ، ولا تنفك عن دلالاته المعاني الأخلاقية ، وسمي أدبا لأنه يأدب الناس إلى المحامد ، وينهاهم عن المقابح .
- الآداب الإسلامية أحكام تهنيبية لسلوك الأقراد في ممارسة عاداتهم اليومية، ومختلف أوجه نشاطاتهم ، ذات صبغة أخلاقية، وحضارية، وإنسانية راقية ، وهي معلم من معالم خيرية هذه الأمة ، وجزء أصيل من هوية المسلم التي باتت في عصرنا قاب قوسين أو أدني من الذهاب والذوبان ، كما أنها مظهر من مظاهر تفرد المسلمين وتوحدهم في أسلوب حياتهم، وممارسة مختلف نشاطاتهم، وعاداتهم .
- ثمة علاقة وثيقة بين الآداب الإسلامية ومقاصد الشريعة الإسلامية ، وتزداد هذه العلاقة وضوحا في ظل متغيرات هذا العصر ، حيث برزت مدى أهمية هذه الآداب في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية وتحققها .
- الآداب الإسلامية تقع في مرتبة التحسينات كما نص علي ذلك الأصوليون، بيد أنهم نبهوا علي أن الإخلال بالتحسيني قد يودي إلي الإخلال بالحاجي ، والإخلال بالحاجي قد يودي إلي الإخلال بالضروري، ومن ثم ينبغي عدم الإخلال بالتحسيني . كذلك فإن ما هو تحسيني قد يكون تحسينيا من وجه، ضروريا من وجه آخر ، وما قد يكون تحسينيا في عصر قد يكون حاجيا في عصر آخر ، كذلك كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري، ومؤنس به، ومحسن

لصورته الخاصة، إما مقدمة له، أو مقارنا، أو تابعا، وعلى كل تقدير، فهو يدور بالخدمة حواليه، فهو أحرى أن يتأدى به الضروري علي أحسن حالاته .وهذا واضح في الآداب الإسلامية التي قد يؤدي الإخلال ببعضها إلى الإخلال بالحاجي والضروري ، كما أن الالتزام بها طريق لتحقق الضروريات في أحسن وأجمل حالاتها ، كما أنه قد أصبح من هذه الآداب ما يتجاوز التحسينات إلى الحاجيات كآداب الطريق وغيرها. - الآداب الإسلامية ترتكز على أساس ديني مصدره وحي السماء ، وذلك يضمن لها التطبيق العملي في حياة المسلمين بدافع ذاتي دون حاجة إلى رقابة من سلطة أو قانون ، وليس ثمة عاطفة إنسانية أبعد غورًا، وأرسب تأثيرًا في مشاعر الفرد ، والمجتمع من العاطفة الدينية التي تكون وليدة إيمان الإنسان بالله إيمانا يجعله يراقب الحق تبارك وتعالى في جميع شئونه ، مما لا يمكن توفره في القوانين الوضعية ؛ لأن القانون والقائمين على تتفيذه وأخذ الناس بالتزامه واحترامه لا يحكمان الضمائر والسرائر ، ولا يهذبان الميول والمشاعر ، كما تمثل الآداب الإسلامية نموذجا فريدا في الذوق العالى، والأدب الراقي الرفيع، لم تبلغ البشرية - حتى الآن - مده أو نصيفه!!

- الآداب الإسلامية لها بعد اجتماعي مهم، متعدد الجوانب والأدوار، له علاقة وثيقة بمقاصد الشريعة الإسلامية من حيث كون الآداب طريقا لبناء مجتمع راق، ومتحضر، ومتآلف، وآمن، ومستقر، من شأنه أن تتحقق فيه مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية منها، والحاجية، والتحسينية، وذلك بما تمثله من قدرة فاعلة في تقوية الروابط الاجتماعية، وفي ضبط، وتنظيم، وتحديد سلوك الأفراد والجماعات؛ كذلك في الحفاظ على هوية المسلم، وتميز الشخصية المسلمة في ظل تفشي العادات والتقاليد الغربية في التعامل، والتصرفات في بلد المسلمين.

- للآداب الإسلامية بعد اقتصادي عميق، متعدد الجوانب والأدوار يسهم في خدمة الاقتصاد، و الحد من استنزاف الموارد، والحفاظ علي المال العام، والخاص، وتحقيق الرخاء، والتنمية، وما لذلك من أثر لا ينكر مداه في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية وتحققها.
- للآداب الإسلامية بعد تربوي رائد متعدد الجوانب والأدوار ، حيث تمثل الآداب الإسلامية عدة أنواع من التربية ذات الأهمية البالغة في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية ، فهي في المقام الأول تربية خلقية لما لها من آثار كبيرة في تنشئة المسلم علي الخلق القويم، وتمثل هذه الآداب أخلاقيات الإسلام في مختلف نشاطاته الجماعية والفردية . كما أنها تربية اقتصادية تربيه علي ترشيد استهلاكه، والحفاظ علي نعم الله تعالى، وحسن استغلالها، وعدم إهدارها، أو الاستهانة بها ، وهي أيضًا تربية صحية وجسمية فهي تحفظ الجسم وتقيه من الأمراض والأوبئة ، وكذلك تربية مرورية علي الالتزام بكل ما يخص السلامة المرورية من قواعد، وضوابط .
- للآداب الإسلامية بعد تعليمي متعدد الجوانب والأدوار ، فمن خلالها يتعلم المسلم الإيجابية ونبذ السلبية ، كذلك تحمل المسئولية في كل صلحيرة وكبيرة أمام ربه على أولا ، ثم أمام نفسه، وأمته ، كما إنها فلي جانب منها تعلمه ما ينبغي أن يفعله أو يتركه إذا كان صاحب مهنة ما ، بما يحقق الغاية المرجوة من هذه المهنة، أو تلك ، وبما يعود نفعه على الأمة جميعها، أفرادا وجماعات ، وبما يسهم في تحقق مقاصد الشريعة الاسلامية .
- الآداب الإسلامية ذات صلة وثيقة لا تنفصم عراها بمقاصد الشريعة الإسلامية ، ولها دور واضح ومتعدد الجوانب في خدمة مقاصد الشريعة الإسلامية يحتاج إلى مزيد من الاستقراء والدراسة .

- الآداب الإسلامية بلسم ودواء أصيل لما نزل بالأمة من انحدار سلوكي، وتقليد أعمى ، وبعد أن كان المسلمون بفضل تعاليم الإسلام وقيمه وآدابه يحتلون موقع الريادة والصدارة ، وبعد أن صدروا للغرب العلم، والمعرفة، وقواعد الآداب، وفنون الإتكيت، وقوانين المعاملات الدولية، والشخصية، وأساليب التجارة، والصناعة، حتى باتت تُشاد في ساحاتهم، تماثيل أطباء وعلماء المسلمين العظماء ؛ باتوا في الوقت الراهن وللأسف الشديد وعلماء العرب في قيمهم البالية، وتقليعاته السفيقة، وللأسف التقليد إلى أدق تفاصيل حياة الفرد المسلم المبتعد عن دينه ما ليهرول وراء تقليعات العصرنة الحديثة، والتبعية العمياء للغرب!!

ثانيًا: التوصيات

ويوصى البحث بما يلي:

- ١- دراسة أحكام التصرفات التي وردت تحت هذا المصطلح الآداب في مختلف المواضع ، دراسة فقهية متأنية ، والوقوف علي أقوال الفقهاء في حكمها ، مع الوضع في الاعتبار متغيرات هذا العصر الإيجابية منها والسلبية.
- استجلاء الجوانب الاجتماعية، والاقتصادية، والتربوية، والتعليمية في
 الآداب الإسلامية ، وعلاقة ذلك بمقاصد الشريعة الإسلامية .
- ٣- وضع كتيبات تربوية متسلسلة، ومصحوبة بالصور، والرسومات الجاذبة تتناول الآداب الإسلامية المختلفة ، ومدى أهميتها ومكانتها في التشريع الإسلامي ، تدرس في سني التعليم المختلفة بما يناسب كل مرحلة.
- وضع برامج تربوية وحملات إعلامية جادة وفعالة ، تقدم دروسا في التربية والتوعية الاستهلاكية من خلال آداب الطعام والشراب التي جاءت بها الشريعة الإسلامية وبيان ما قد يضادها من عادات درج الناس عليها .

المصادر والمراجع

- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام ، ابن دقيق العيد (تقي الدين محمد بن على ت ٧٠٢هـ) ، مطبعة السنة المحمدية مصر ، د.ت .
- أحكام القرآن ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) ، المحقق: محمد صادق القمحاوي عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف ، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت ، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ .
- الاختيار لتعليل المختار ، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي ت: ٦٨٣هـ ، الناشر: مطبعة الحلبي القاهرة ١٩٣٧م .
- أخلاق الطبيب " للرازي (أبو بكر محمد بن زكريا ت ٣١٣ه) ، تحقيق د/عبد اللطيف محمد العبد ، الناشر : مكتبة التراث مصر ، الطبعة الأولى ١٩٧٧ .
- آداب الأكل " للأقفهسي (أحمد بن عماد الدين بن يوسف بن عبد النبي، أبو العباس، شهاب الدين الأقفهسي ثم القاهري الشافعي ت: ٨٠٨هـ)، تحقيق: دكتور عبد الغفار سليمان البنداري، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان . الطبعة الثانية، ١٩٨٧م .
- الآداب الشرعية والمنح المرعية " لابن مفلح (محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ، أبو عبد الله ، شمس الدين المقدسي الراميني الصالحي الحنبلي ت : VT) عالم الكتب بيروت د.ت .

- آداب المواكلة ، بدر الدين ، أبو البركات محمد بن محمد بن محمد الغزي (ت: ٩٨٤هـ) ، تحقيق عمر موسى باشا ، الناشر : دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧هـ هـ ١٩٨٧م .
- أدب الطبيب ، إسحاق بن علي الرهاوي ، تحقيق الدكتور / كمال السامرائي و الدكتور / داود سلمان على ، الطبعة الأولى ١٩٩٢ .
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول " للشوكاني (محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٥هـ) دار الكتب العلمية مطبعة المدنى مصر طبعة ١٩٩١ .
- الاستذك الله بن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٣٦٤هـ) ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ ٢٠٠٠ .
- أسس علم النفس العام د/ طلعت منصور وأنور الشرقاوي ود/ عادل هز الدين ود/ فاروق أبو عوف ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، د.ت .
- الأشباه والنظائر "، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هــ ١٩٩١م.
- أصول السرخسي " للسرخسي (أبو بكر محمد بن أحمد السرخسي ت عمد على المعرفة بيروت تحقيق أبو الوفا الأفغاني .
- الإقناع في مسائل الإجماع ، لابن القطان (علي بن محمد بن عبد الملك ت ١٢٨هـ) ، تحقيق حسن فوزي الصعيدي ، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ .

- إكمال المعلم بفوائد مسلم ، للقاضي عياض (عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل ت: ٤٤٥هـــ) المحقق: الدكتور يحيني إسماعيل الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
- الأم ، للشافعي (أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) ، الناشر: دار المعرفة بيروت ١٩٩٠م .
- الانحراف والضبط الاجتماعي ، د/ آمال عبد الحميد و آخرون ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ .
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، للمرداوي (علي بن سليمان المرداوي ت ٨٨٥هـ) مطبعة السنة المحمدية القاهرة الطبعـة الأولى ١٩٩٥ تحقيق محمد حامد الفقى .
- أنيسُ السَّارِي في تخريج و تحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح الباري ، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، المحقق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة، الناشر: مؤسسَّنة السَّماحة، مؤسسَّنة الريَّان، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ٢٠٠٥
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، للقونوي (القاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي) دار الوفاء جدة طبعة أوليي د. أحمد الكبيسي
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، لابن نجيم (زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم المصري ت ٩٧٠ هـ) دار الكتاب الإسلامي القاهرة طبعة ثانية بالأوفست .

- البحر المحيط في أصول الفقه ، للزركشي (محمد بن بهادر الملقب ببدر الدين بن بهادر ت ٩٧٤هـ) الناشر: دار الكتبي ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م .
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ت ٥٩٥هـــ) ، دار الحديث القاهرة ، ٢٠٠٤م .
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للكاساني (علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني ت ٥٨٧هـ) دار الكتب العلمية بيروت د . ت الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ .
- بلغة السالك لأقرب المسالك " المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ) ، للصاوي (أحمد بن محمد الصاوي المصري المالكي الخلوتي ت ١٢٤١هـ) در المعارف القاهرة د. ت .
- البناية في شرح الهداية ، للعيني (بدر الدين محمود بن أحمد العيني ت ٨٥٥ هـ) دار الفكر بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٠ .
- البيان في مذهب الإمام الشافعي ، للعمراني (أبو الحسين بن أبي الخير بن سالم الهمراني اليمني الشافعي ت: ٥٥٨ه) - المحقق: قاسم محمد النوري - دار المنهاج - جدة - السعودية - الطبعة الأولى ٢٠٠٠)
- التاج والإكليل لمختصر خليل ، للمواق (محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق ت ١٩٩٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، ١٩٩٤م
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، للزيلعي (محمد بن عبد الله بن يوسف الزيلعي ت ٧٦٢ه) دار الكتاب الإسلامي القاهرة طبعة ثانية د. ت .

- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ، للمرداوي (علاء الـدين أبـو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشـقي الصـالحي الحنبلـي ت : ٥٨٨هـ) ، المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرنـي، د. أحمد السراح ، الناشر: مكتبة الرشد السعودية / الرياض ، الطبعـة: الأولى، ٢٠١١هـ ٢٠٠٠م.
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور ت : ١٣٩٣هــ) الناشر: الدار التونسية للنشر تونس سنة النشر: ١٩٨٤ هــ
- التحقيق في دعوى حصر المكارم الخلقية في المقاصد التحسينية ، ريحانة اليندوزي ، ورقة بحثية مقدمة إلي الندوة العلمية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء في موضوع: " مقاصد الشريعة والسياق الكوني المعاصر " ، تاريخ ٥-٦ يونيو ٢٠١٢ ، الرباط المملكة المغربية ، متوفر على موقع مجلة الإحياء (www.alihyaa.ma)
- تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ، لابن جماعة (قاضي القضاة أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الحموي الشافعي ت ٧٣٣ هـ) طبع شركة بيت الأفكار الدولية لبنان ٢٠٠٤ تحقيق حسان عبد المنان .
- تذكرة الموضوعات ، (محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني ت ١٣٤٣ه) المطبعة المنيرية مصر الطبعة الأولى ١٣٤٣ه .
- التعريفات ، للجرجاني (السيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الزين الحسن ت ٨١٦هـ) منشورات محمد علي دار الكتب العلمية بيروت طبعة أولي ٢٠٠٠ وضع حواشيه وفهارسه محمد باسل .

- تفسير الآلوسي " روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني " ، للآلوسي (شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- تفسير البحر المحيط ، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بـن حيان أثير الدين الأندلسي ت : ٥٤٧هـ) المحقق : صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر بيروت الطبعة: ١٤٢٠ هـ
- تفسير البيضاوي " أنوار التنزيل وأسرار التأويل " ، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ١٨٥هـ) المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
- تفسير الرازي (مفاتيح الغيب) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٣٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.
- تفسير ابن عطية " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز " ، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت : ٢٥٥هـ) تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- تفسير الزمخشري (الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل) أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت : 0π =) الناشر: دار الكتاب العربي بيروت الطبعة الثالثة 18.7 هـ.

- تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون بيروت الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت : ١٧٦هـ) تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر : دار الكتب المصرية القاهرة الطبعة الثانية ، ١٩٦٤هـ ١٩٦٤م.
- تفسير ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي بن محمد الكتاني (ت ٨٥٢هـــ) طبعـة المدينــة المنورة ١٩٦٤ حققه وعلق عليه السيد عبد الله هاشم اليماني .
- تنظيم الإسلام للمجتمع ، الشيخ محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي مصر د.ت
- التوقيف علي مهمات التعاريف ، للمناوي (محمد عبد الرءوف المناوي ت : ١٠٣١ه) دار الفكر بيروت طبعة أولي ١٤١٠هـ تحقيق د. محمد رضوان الدية .
- الثقافة الإسلامية، الشيخ عبد الرحمن حبنكة، ومحمد الغزالي ، مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، السعودية ، الطبعة الثامنة عشرة ، ١٩٩٨ .

- ثمر الثمام شرح "غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام" ، للأمير (محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز السَّنباوي الأزهري، المعروف بالأمير ت: ١٢٣٢هـ) ، تحقيق عبد الله سليمان العتيق ، الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م .
- جمع الجوامع في أصول الفقه ، قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت٧٧١ هـ) ، علق عليه ووضع حواشيه : عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثانية ٢٠٠٣ .
- حاشية البجيرمي علي منهج الطلاب " وهي المسماة " التجريد لنفع العبيد " ، للبجيرمي (سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي ت ١٢٢١هـ) المكتبة الإسلامية تركيا .
- حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير ، للدسوقي (محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي ت 1770 هـ) مطبعة مصطفي البابي الحلبي مصر c . c . c .
- حاشية الشبر املسي علي نهاية المحتاج ، للشبر املسي (نور الدين علي بن علي القاهري ت ١٠٨٧ه) مطبوع مع نهاية المحتاج للرملي مطبعة البابي الحلبي مصر ١٩٥٨ .
- حاشية الصفتي ، (يوسف الصفتي المالكي) علي الشرح المسمي بالجواهر الزاكية في حل ألفاظ العشماوية للعلامة الشيخ أحمد بن تركي المالكي مطبعة صبيح وأولاده بالقاهرة د. ت .
- حاشية الطحطاوي علي مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت١٢٣١ هـ) ، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م .

- الحـــاوي ، للماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ت ٥٠٠ هـ) دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٤ تحقيق عـادل عبد الموجود وعلى عبد المعطى .
- الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، للحصكفي (محمد علاء الدين بن علي الحصكفي ت ١٠٨٨هـ) مطبوع علي هامش حاشية الطحطاوي دار المعرفة بيروت ١٩٧٥ .
- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، المعروف بشرح منتهى الإرادات ، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ) ، الناشر: عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
 - دور الأسرة في تربية الأبناء ، سليمان علي، سلسلة سفير التربوية، القاهرة ، سفير، د .ت .
- الذخيرة ، للقرافي (أبو العباس أحمد بن محمد بن إدريس القرافي ت ١٨٤ هـ) دار الغرب الإسلامي بيروت الطبعة الأولي ١٩٩٤ .
- الذريعة إلى مكارم الشريعة ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) ، تحقيق : د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي ، دار النشر: دار السلام القاهرة ، ٢٠٠٧م .
- رد المحتار علي الدر المختار " المعروف بـ " حاشية ابـن عابـدين " ، لابن عابدين (محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين ت ١٢٥٢هـ) دار الفكر - بيروت - طبعة ثانية - د . ت
- الروض المربع شرح زاد المستقنع ، للبهوتي (منصور بن يـونس بـن إدريس البهوتي ت ١٠٥١هـ) دار التـراث القـاهرة د.ت تحقيق أحمد ومحمد شاكر .
 - روضة الطالبين ، للنووي المكتب الإسلامي دمشق د . ت .

- زاد المعاد في هدى خير العباد ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هــ) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة السابعة والعشرون ، ١٩٩٤هــ /١٩٩٤م
- السلوك الاجتماعي في الإسلام ، حسن أيوب ، دار السلام مصر ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢
- سنن ابن ماجه ، لابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني ت ٢٧٥ هـ) دار الفكر بيروت د . ت تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .
- سنن أبي داود ، لأبي داود (سليمان بن الأشعث السجستاني ت٢٧٥هـ) - دار الفكر - بيروت - د . ت - تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد.
- سنن الترمذي " أو " الجامع الصحيح " ، للترمذي (محمد بن عيسي بن سورة الترمذي ت ٢٧٩ هـ) دار الفكر بيروت طبعة ثانية ١٩٨٣ .
- السنن الكبرى ، للبيهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي ، أبو بكر البيهقي ت ٤٥٨ه) المحقق محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الثالثة ٢٠٠٣ .
- سنن النسَّائي " أو " المجتبي من السنن "، للنسَّائي (أحمد بن شعيب بن دينار النسَّائي ت ٢٧٩هـ) - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب -طبعة ثانية ١٩٨٦ - تحقيق عبد الفتاح أبو غدة.
- شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني "، للتنوخي (قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني ت: ٨٣٧هـ) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م.
- الشرح الصغير ، للدردير (أحمد بن محمد العدوي الدردير ت١٢٠١هـ) - دار المعارف - القاهرة - بيروت - د. ت .

- شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ١٧٦هـــ) الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثانية ، ١٣٩٢.
- شرح صحيح البخارى ، لابن بطال (أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ت ٤٤٩هـ) ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، دار النشر: مكتبة الرشد السعودية / الرياض ، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م .
- شرح معاني الآثار ، للطحاوي (أبو جعفر أحمد بن محمد ت 77ه) حققه وقدم له محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى 1998 .
- شرح منتهى الارادات (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى) منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى ت يونس بن صلاح الناشر: عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م
- صحيح البخاري ، للبخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بردزبه البخاري ت ٢٥٦ هـ) اليمامة للطبع والنشر دمشق طبعة ثالثة ١٩٨٧ تحقيق الدكتور مصطفي ديب البغا .
- صحيح مسلم ، للإمام مسلم (مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
- الضبط الاجتماعي في الإسلام ، مصطفي محمد حسنين ، مجلة أضواء الشريعة ، كلية الشريعة بالرياض ، العدد الخامس ، ١٣٩٤ .
- : طرق الكشف عن مقاصد الشارع ، د/ نعمان جغيم ، دار النفائس الأردن الطبعة الأولى ٢٠٠٢ .

- علم المقاصد ، نور الدين الخادمي ، مكتبة العبيكان السعودية الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
- العلمانية د.سفر الحوالي، جامعة أم القرى ، الطبعة الأولى ٢٠١ه. .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ت: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت .
- عون المعبود شرح سنن أبي داود " العظيم آبادي (محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر ، أبو عبد الرحمن ، شرف الحق ، الصديقي ، العظيم آبادي ت ١٣٢٩ه) دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الثانية ما ١٤١٥ .
- الفتاوى الكبرى " لابن تيمية (تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي ت ٧٢٨ه (دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٧ .
- الفتاوى الهندية " المسماة " الفتاوي العالمكيرية " نسبة إلي سلطان الهند محمد أوزنك ريب عالمكير ،وهي من وضع مجموعة من علماء الهند برئاسة الشيخ نظام الدين البرهانبوري ، دار الفكر بيروت ١٩٩١ مصورة عن الطبعة الثانية لمطبعة بولاق بمصر .
- فتح العزيز بشرح الوجيز (الشرح الكبير) ، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني ت ٦٢٣هـ) ، الناشر: دار الفكر بيروت ، د.ت .

- فتح القدير شرح الهداية " للكمال بن الهمام (كمال الدين محمد بن عبد الواحد ت Λ 71 دار الفكر بيروت طبعة ثانية د . ت .
- الفواكه الدواني شرح رسالة أبي زيد القيرواني ، للنفراوي (أحمد بن غانم ت1178 دار الفكر 1990م .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، للشوكاني (محمد بن علي ت ١٢٥٠) المحقق عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني دار الكتب العلمية بيروت .
- فيض القدير ، عبد الرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١ه) المكتبة التجارية الكبرى القاهرة طبعة أولى ١٣٥٦ هـ .
- الكافي في فقه أهل المدينة ، لابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي ت ٤٦٣ه) المحقق محمد ولد ماديك مكتبة الرياض المملكة العربية السعودية الطبعة الثانية ١٩٨٠ .
- كشاف القناع عن متن الإقناع ، للبهوتي دار الفكر بيروت ١٩٨٢
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، للبخاري (عبد العزيز محمد علاء الدين البخاري ت ٧٣٠ هـ) دار الكتاب الإسلامي مصر طبعة جديدة بالأوفست .
- مبادئ علم النفس التربوي ، د/ عماد عبد الرحيم الزغلول ، دار الكتاب الجامعي ، العين الإمارات ، الطبعة الثانية ٢١٢ .

- المحلى بالآثار ، لابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت ٤٥٦هـــ) الناشر: دار الفكر بيروت بدون طبعة وبدون تاريخ .
- المحيط البرهاني في الفقه النعماني ، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن ماززة البخاري الحنفي (ت: ١٦٦هـ) ، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى ٢٠٠٤ م .
- مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت: ٢٩٤هـ) ، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي ، الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد باكستان . الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م .
- مختصر منهاج القاصدين ، نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي (ت: ١٨٩هـ) ، قدم له: الأستاذ محمد أحمد دهمان ، الناشر: مكتبّة دار البيّان، دمشق ، عام النشر: ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م
- مدارج السالكين ، لابن القيم (محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ت ٧١٥ هـ) دار الكتاب العربي بيروت طبعة ثانية ١٩٧٣ تحقيق محمد حامد الفقى .
- المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب ، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت: ١٤٢٩هـ) ، الناشر: دار العاصمة مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.
- المدخل إلي فقه الإمام أحمد " لابن بدران (عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: ١٣٤٦هـ) ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٠١ .

- المدخل ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج ت: ٧٣٧هـ) الناشر: دار التراث بدون طبعة وبدون تاريخ .
- المسالك في شرح مُوطًا مالك ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) ، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني ، قدمً له: يوسف القَرضاوي ، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي ، الطبعة الأولى 1٤٢٨ هـ
- المستصفى من علم الأصول ، للغزالي (أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥ هـ) طبعة أولى ١٩٩٥ .
- المصباح المنير ، للفيومي (أحمد بن محمد الفيــومي ت ٧٧٠هــــ) -المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٢٥ .
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهي ، للرحيباني (مصطفي بن سعد بن عبده الرحيباني الدمشقي الحنبلي ت ١٢٤٣ه) المكتب الإسلامي دمشق الطبعة الثانية ، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م .
- المطلع على أبواب الفقه "لمحمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ت: ٧٠٩ه ، المكتب الإسلامي - بيروت ١٩٨١، تحقيق بشير الأدلبي .
- معالم السنن ، للخطابي (أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي ت: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة الأولى ١٣٥١ هـ ١٩٣٢ م.
- معجم العلوم الاجتماعية ، وضع اليونسكو ، تصدير د/إبراهيم مدكور ، طبعة القاهرة ١٩٧٥ .
- المغني ، لابن قدامة (موفق الدين عبد الله بن محمد بن أحمد ت ٦٢٠ هـ) دار الكتاب العربي بيروت ١٩٨٣ .

- مغني المحتاج إلي معرفة ألفاظ المنهاج" (للخطيب الشربيني ت ٩٧٧هـ) - مطبعة عيسى البابي الحلبي - القاهرة - ١٩٥٨ .
- المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٢٠٥هـ) ، المحقق: صفوان عدنان الداودي ، الناشر: دار القلم، الدار الشامية دمشق بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبر اهيم القرطبي (ت: ٦٥٦ هـ) ،حققه وعلق وقدم له: محيي الدين ديب ميستو أحمد محمد السيد يوسف علي بديوي محمود إبر اهيم بزال ، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق بيروت) ، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م .
- مقاصد الشريعة الإسلامية ، د/ عمر محمد جبه جي ، بدون بيانات نشر .
- مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة ، عبد المجيد النجار ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨ .
- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، د/ يوسف حامد العالم ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٤ .
- منظومة أصول الفقه وقواعده (النظم والشرح)، محمد ابن صالح، دار ابن الجوزي السعودية، الطبعة الثالثة ١٤٣٤هـ.
- الموافقات ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) ، المحقق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، الناشر: دار ابن عفان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م
- النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه) ، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي القرطبي ت: ٥٦٤هـ) ، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى، ٥٠٤٠.

- النظام الاجتماعي في الإسلام ، الطاهر ابن عاشور ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، الطبعة الثانية .
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) ، الناشر: دار الفكر، بيروت ، الطبعة الأخيرة ، ١٩٨٤م .
- النهاية في غريب الحديث والأثر ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير ت : ٢٠٦هـــ) الناشر: المكتبة العلمية بيروت، ١٣٩٩هــــ ١٩٧٩مـــ تحقيق : طاهر أحمد الزاوى محمود محمد الطناحي .
- الوسيط " للغزالي (أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥هـ) دار السلام مصر الطبعة الأولى ١٩٩٧ .

المواقع الالكترونية:

-. http://www.gate.ahram.org.eg/News/2151806.aspx www.alihyaa.ma http://www.gate.ahram.org.eg/News/2151806.aspx

www.fao.org.com https://

https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-38777714

. http://gate.ahram.org.eg/News/2151806.aspx